المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الاسلامية

د.محمد علي العقول / استاذ مساعد – جامعة البلقاء التطبيقية
oqool@huson.edu.jo

أولاً: مقدمة

أصبحت المصارف الاسلامية حقيقة واقعة وتتطلب جهدا مركزا خاصّة من قبل الباحثين والدارسين للعمل المصرفي الاسلامي في ظل تفاقم للأزمة المالية العالمية وآثارها المتتابعة على اقتصاديات معظم دول العالم.

لقد نشأ العمل المصرفي الاسلامي وتطور بشكل متسارع منذ سبعينيات القرن الماضي، واستطاعت المصارف الاسلامية منذ نشأتها أن تقوم بوظيفتي تجميع الاموال والمدخرات، ومن ثم القيام بتوظيفها في مختلف فروع النشاط الاقتصادي. لقد نجحت هذه المصارف في توفير قنوات تمويلية واستثمارية لم يعهدها العمل المصرفي من قبل، وعلى غير أساس الفائدة المصرفية، ووفقا لمبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر. وقد بلغ حجم الأصول التي تعمل بها المصارف الاسلامية حوالي 750 مليار دولار على مستوى العالم، ويتوقع أن يصل حجم الأصول إلى تريليون دولار في عام 2012[1].

وبالرغم من هذا النجاح فقد واجه العمل المصرفي الاسلامي العديد من المعوقات والتحديات الداخلية والخارجية التي تركت بصماتها على مسيرة نشأة وتطور هذا العمل، وهذه التحديات تمثل مشكلة الدراسة الأساسية ومحورها والتي يتناولها الباحث بالتحليل من خلال هذه المقدمة وثلاث فقرات وخاتمة؛ يعرض في المقدمة لمشكلة الدراسة ثم لأهدافها ومنهجيتها والدراسات السابقة. وفي الفقرة الأولى يعرض لنشأة العمل المصرفي وتطوره، أما في الثانية فيعرض لماهية العمل المصرفي الاسلامي وطبيعته. في حين يناقش في الفقرة الثالثة أهم المعوقات والتحديات التي تواجه العمل المصرفي الاسلامي. مختتما الدراسة بجملة من النتائج والتوصيات.

1- منهجية الدراسة وأهدافها

اعتمد الباحث المنهج التحليلي في مراجعة أدبيات العمل المصرفي ذات العلاقة المباشرة بهذه الدراسة. سعيا من الباحث لتحقيق أهداف الدراسة الآتية:

أ) تقديم فكرة موجزة عن العمل المصرفي الاسلامية نشأة وتطورا.

ب) تحديد أهم المعوقات والتحديات الداخلية والخارجية التي تواجه العمل المصرفي الاسلامي .

ج) تقديم التوصيات والمقترحات التي تساهم في تذليل المعوقات والمشكلات التي تواجه العمل المصرفي الاسلامي.

2- الدراسات السابقة

لقد تناول العديد من الباحثين بالدراسة والتحليل للتحديات والمعوقات التي تواجه المصارف الاسلامية ونعرض لأبرز تلك الدراسات على النحو الآتي:

أ - عمر زهير حافظ، البنوك الاسلامية أمام التحديات المعاصرة، دراسة قدم في مؤتمر مكة المكرمة الرابع المنعقد في مكة المكرمة بعنوان:" الأمة الاسلامية في مواجهة التحديات" بتاريخ: 1424/12/2هـ الموافق 2004/1/24م.

تناول الباحث بالتحليل التحديات التي تواجه العمل المصرفي الاسلامي، وتقف عثرة دون توسعه وانتشاره. وتوصل الباحث الى أن هذه البنوك تواجه عدة تحديات ذات أبعاد محلية واقليمية ودولية وعالمية تتمثل في الآتي:

1 انظر: تصريح السيد عاصم خان المدير التنفيذي لدار الاستثمار الإسلامية بالمملكة المتحدة. موقع مركز أخبار الصناعة المالية الاسلامية. (http://cibafi.org/NewsCenter) تاريخ التصفح 2010/5/25 .

- تحديات تتعلق بأدائها على مستوى البنك الواحد والبنك مجتمعة. كذلك تحديات تتعلق بعلاقة البنوك الاسلامية بالبنوك المركزية
- تحديات العلاقة مع البنوك المركزية، وتحديات مجتمع الأعمال، وكذلك تحديات مع البنوك التقليدية كالتنافس في الودائع والتمويل.
- تحديات في اطار نظام الاقتصاد والعلاقة مع النظام المصرفي العالمي.

وخلصت الدراسة الى أن مواجهة هذه التحديات يرتكز بشكل رئيس على الجوانب الآتية:

- توفير الاطار والدعم المؤسسي السليم للصناعة المصرفية من خلال المؤسسات المالية الموجودة كهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، والسوق المالي الاسلامي الدولي وغيرها من المؤسسات.
- ضرورة معالجة كافة الجوانب الرقابية القانونية والشرعية مراعاة لطبيعة العمل المصرفي الاسلامي وخصوصيته.

ب- اسماعيل عبد السلام العماوي، المعوقات الخارجية للمصارف الاسلامية: دراسة تطبيقية لأثارها على البنك الاسلامي الأردني للتمويل والاستثمار. رسالة ماجستير في الاقتصاد الاسلامي، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية، قسم الاقتصاد والمصارف الاسلامية. جامعة اليرموك، 2003م. رسالة ماجستير غير منشورة.

حيث حاول الباحث في هذه الدراسة بيان أثر المعوقات الخارجية للمصارف الاسلامية (ضغوط البيئة الدولية، قصور التنظير المصرفي ، الموارد البشرية، سلوكيات طالبي التمويل، قناعات اصحاب الودائع، غياب الأسواق المالية، الساسيات النقدية التقليدية) على البنك الاسلامي الأردني بالتركيز على تقييم الجوانب الادارية الخاصة بالموارد البشرية في البنك.

وأوصى الباحث في دراسته على ضرورة تذليل الصعوبات والمعوقات التي تواجها المصارف الاسلامية، من خلال حث المصارف على استحداث وابتكار أدوات وأساليب تمويلية واستثمارية جديدة، وضرورة الاهتمام بالكوادر البشرية للعاملين في المصارف الاسلامية. وكذلك ضرورة قيام البنوك المركزية بمراعاة الطبيعة الخاصة بالعمل المصرفي الاسلامي .

ج- منور إقبال وآخرون، " التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي"، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1998م.

حيث عرض الباحثون للعمل المصرفي الإسلامي من حيث المشكلات والتحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي في القطاع الخاص الذي يعمل في بيئة مصرفية مزدوجة تعمل فيها المصارف الإسلامية جنباً إلى جنب مع المصارف التقليدية . وكشفت الدراسة عن وجود عدة تحديات أساسية تواجه المصارف الإسلامية من أهمها البيئة المصرفية المزدوجة التي تعمل فيها المصارف الإسلامية جنباً إلى جنب مع المصارف التقليدية ، كما أشارت الدراسة إلى التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي تشمل جوانب الإطار المؤسسي والقانوني والمعايير المحاسبية وانعدام مؤسسات الأسهم، إضافة للتحديات المرتبطة بالجوانب التشغيلية لهذه المصارف .

ثانياً: نشأة العمل المصرفي الاسلامي وتطوره

تعرف المصارف الإسلاميّة بأنها المؤسسات التي تباشر عمليات الصرافة واستثمار الأموال بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية الغراء، بعيدا عن التعامل بالفائدة أخذاً أو إعطاءً.[1]

والصيرفة الإسلامية في شكلها المعاصر ماهي إلا إحياء وتجديدا لجانب من جوانب النظام الإقتصادي الإسلامي الذي نشأ مع الدولة الإسلامية منذ أيامها الأولى، والذي هو جزء لا يتجزأ من العقيدة الإسلامية ذاتها. فشكلت نصوص القران الكريم والسنة النبوية المطهرة،

1 عوف محمود الكفراوي ، النقود والمصارف في النظام الإسلامي. الإسكندرية، دار الجامعات المصرية ، 1987. ص 124

وكذلك أقوال الصحابة والتابعين، واجتهادات فقهاء الأمة ثروة فكرية منضبطة تترجم صلاحية الاسلام كمنهج حياة ونظام شامل صالح لكل زمان ومكان.

لقد تضمنت تلك الثروة جملة من المصطلحات والمعاملات التي مثلت الجذور الأولى للعمل المصرفي الاسلامي وإن كانت لم ترق إلى درجة التنظيم المصرفي القائم حالياً.[1] والشواهد على ما ذهبنا اليه كثيرة في بطن الكتب نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر الآتي:

أ - ما أورده ابن سعد في الطبقات بقوله: " أن عبد الله بن الزبير يقول عن أبيه: ان الرجل كان يأتيه بالمال ليستودعه إياه فيقول له الزبير: لا، ولكن سلف، اني أخشى عليه الضيعة ".[2] ، وكان ابن عباس يأخذ الوَرِق - الفضة - بمكة على أنْ يكتب بها إلى الكوفة.[3]

ب - شاع استعمال الصكوك (الشيكات) للأغراض التجارية في مدينة البصرة، وصار لها قواعد وأصول معروفة من حيث طريقة الختم والشهود.[4]

ج - أصبح وجود الصراف ليس عنه غنىً في سوق البصرة في حوالي عام 1010م .[5]

ومع مرور الزمن تراجعت الأمة الإسلامية بسبب العديد من العوامل الداخلية والخارجية، وتبع ذلك موجات من الغزو الثقافي الفكري للأمة الإسلامية شككت في صلاحية منهاجها الإسلامي في مواكبة الحياة المتطورة والمتغيرة الجديدة. لقد ترافق ذلك مع نهضة العالم الأوروربي، الذي توجه للتعرف على محيطه الخارجي فيما عرف لاحقا بالكشوف الجغرافية، التي جسدت رغبة ذلك العالم في استغلال ثروات ومقدرات الأمم الأسيوية والأفريقية ، وذلك من خلال اخضاع أغلب شعوبها للاستعمار العسكري المصحوب بالسيطرة الاقتصادية، في وقت بدت فيه الخلافة العثمانية في اضمحلال، وتفكك ولاياتها، ثم انهيارها في أوائل القرن العشرين.[6]

ونتيجة لتلك الظروف طبقت معظم الدول الاسلامية الناشئة - في حينها - نظما وأعمالا مصرفية مستوحاة من الفكر الغربي، أو تقليدا له. فضعفت العقيدة في نفوس الشعوب الاسلامية، وهجرت الاسلام وتطبيقاته من حياتها العملية. سرعان ما تتابعت الأحداث، فلم ينته القرن التاسع عشر الا وقد انتشرت النظم المصرفية المعتمدة على الفائدة في معظم ديار العالم الاسلامي وغدت حقيقة واقعة.[7]

وفي أربعينيات القرن العشرين شهد العالم الاسلامي حراكا فكريا تجلى بالرغبة الصادقة للعودة الى العقيدة الاسلامية كمنهج ونظام حياة؛ ومن جملة ما نوقش في حينها الأعمال المصرفية من منطلقين أولهما: ضرورة عدم التعامل الربا المحرم شرعا، وثانيهما: أن ملكية هذه المصارف تعود لغير المسلمين، الأمر الذي يعني مزيدا من التشرذم، وترسيخا للتبعية، والهيمنة الأجنبية على المجتمعات الاسلامية.[8]

فكانت أول محاولة لإنشاء مصرف إسلامي عام 1963، فيما عرف ببنوك الادخار المحلية، التي أقيمت بمدينة ميت غمر بمصر، حيث تركزت مهمتها على تدعيم السلوك الادخاري بين الفلاحين والعمال، وانتهت هذه التجربة في العام 1967.[9]

لقد جاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء مصارف إسلامية تعمل طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جده بالمملكة العربية السعودية

1 محمد أحمد سراج ، النظام المصرفي الإسلامي، القاهرة ،دار الثقافة ، 1989. ص 31.

2 ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج3 . بيروت ، دار بيروت للطباعة والنشر ، 1957. ص 109.

3 شمس الدين السرخسي، المبسوط ،ج14. القاهرة ، مطبعة السعادة ، 1331 هـ، ص 37

4 سامي حمود ، تطوير الاعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الاسلامية ، ط1 . (ب.م)، دار الاتحاد العربي للطباعة ، 1976 ، ص 48.

5 آدم متز، ترجمة: محمد عبدالهادي، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، مجلد 2. بيروت، دار الكتاب العربي ،(ب.ت).ص 321

6 محمد أحمد سراج ، النظام المصرفي ، مرجع سابق. ص ص 19-20.

7 نفس المرجع السابق . ص23

8 الغريب ناصر ،أصول المصرفية الاسلامية وقضايا التشغيل ، ط1: القاهرة، دار ابوللو للطباعة والنشر، 1996. ص ص 30-33

9 رفيق المصري ، النظام المصرفي الاسلامي ,, خصائصه ومشكلاته ,,: دمشق ، دار الكتبي ، 1982. ص 191

عام 1972، والتي ترجمت عمليا بتأسيس البنك الاسلامية للتنمية كبنك للدول الاسلامية حيث باشر نشاطه عام 1977 بمدينة جده بالمملكة العربية السعودية، ويتميز هذا البنك بأنه بنك حكومات لا يتعامل مع الأفراد في النواحي المصرفية. تلا ذلك إنشاء أول مصرف إسلامي متكامل يتعامل طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية عام 1975، وهو بنك دبي الإسلامي، حيث يقدم البنك جميع الخدمات المصرفية والاستثمارية للأفراد طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

لقد أصبح العمل المصرفي الإسلامي جزءا لايستهان به بل لا يمكن تجاهله في الصناعة المصرفية والمالية العالمية. ولكن ما حقيقة هذه المصارف وطبيعتها . هذا ما نعرض لهه في الفقرة الآتية.

ثالثاً: ماهية العمل المصرفي الاسلامي وطبيعته

من المتفق عليه أنه لا يمكن لأي نظام اقتصادي الاحتفاظ بحيويته ونشاطه والوصول الى أهدافه الاقتصادية والاجتماعية، دون نظام مصرفي يمثله ويجسده ويعبر عنه. والنظام المصرفي الاسلامي يمثل جزء من العقيدة الاسلامية، لذا لا بد وأن يعبر عن أهداف المنهج الاسلامي ويجسد فلسفته، ويخدم مبادئه ولا بد له من أن يسهم في تحقيق الأهداف العامة للاسلام ، اقتصادية كانت أم اجتماعية.

لذا لا بد وأن يركز العمل المصرفي الاسلامي في ما هيته وطبيعته على نظرة الاسلام للمال، وهي نظرة ترتكز في أساسها على أن المال هو مال الله - سبحانه وتعالى - والبشر مستخلفون في انفاقه وفق قواعد وضوابط الشريعة الاسلامية ، وكل ذلك مرهون بحدود انتفاع البشر بهذا المال في اطار بتحقيق عمارة الأرض من، حيث يقول الحق في محكم التنزيل: {آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ}[1]، لذلك فإن الفكر المصرفي الاسلامي ينطلق من حقيقتين هامتين هما: تحريم الربا، حيث يقول سبحانه وتعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنْ الرِّبَا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ).[2]

واعتبار النقود أداة للتبادل ومقياسا للقيمة، و ليست سلعة يمكن ان تستثمر وتزيد قيمتها بحد ذاتها دون المشاركة مع العمل.[3]

لذلك فالمشروع الاقتصادي في الاسلامي هو في الأصل والأساس مشروع تنموي قائم بالضرورة ، وبأمر الشارع في جوهر العملية الانتاجية، وأي تجاوز لهذه الحدود يمثل خروجا على الاطار الذي رسمه الشارع، بل يمثل انتهاكا صريحا لوظيفة المال الأصلية المقررة في الاسلام من جهة، ولمسؤولية الناس في عمارة الأرض من جهة أخرى.[4]

لذا فالمصارف الاسلامية في جوهرها مشروعا اسلاميا يتطلب منها أن تلتزم بأمرين هامين هما:[5]

1- أن تكون هذه المؤسسات صادقة أمام الله في تعبيرها عن الانتماء الذي تعلنه أم من يتعامل معها.

2- إن نجاح هذه المؤسسات أو فشلها في تحقيق أهدافها وغاياتها سيظل جوهر النقاش في وجه العودة الى النظام الاسلامي كمنهج حياة شامل صالح لكل زمان ومكان.

وتسعى المصارف الاسلامية في ضوء هذا الالتزام الى تحقيق جملة من الأهداف نلخصها بالآتي:

---

1 سورة الحديد، الآية: 7

2 سورة البقرة، الآية: 278 - 279 .

3 عدنان التركماني ، السياسة النقدية والمالية في الاسلام .عمان، مؤسسة الرسالة ، 1988 ، ص 50.

4 عبد خرابشه : محرر، الادارة المالية في الاسلام، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية. عمان، مؤسسة ال البيت، 1989. ص ص 16-17.

5 نفس المرجع السابق . ص ص18.

1- أهداف مالية

انطلاقا من أن المصرف الإسلامي في المقام الأول مؤسسة مصرفية إسلامية تقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة، فإن لها العديد من الأهداف المالية التي تعكس مدي نجاحها في أداء هذا الدور في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية ، وهذه الأهداف هي:

أ- جذب الودائع وتنميتها: يعد هذا الهدف تطبيقا للقاعدة الشرعية والأمر الإلهي بعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح علي المجتمع الإسلامي وأفراده، وتعد الودائع بانواعها المصدر الرئيسي لمصادر الأموال في المصرف.

ب- توظيف واستثمار الأموال: تعد الاستثمارات ركيزة العمل في المصارف الإسلامية والمصدر الرئيس لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين من خلال تطبيق العديد من القنوات والطرق التموسلية والاستثمارية، وفقا لأحكام وقواعد الشريعة الاسلامية.

ج - تحقيق الأرباح: الأرباح هي المحصلة الناتجة من نشاط المصرف الإسلامي ، وهي ناتج عمليات الاستثمارات والعمليات المصرفية التي تنعكس في صورة أرباح موزعة علي المودعين وعلي المساهمين. والمصرف الإسلامي كمؤسسة مالية يعتبر هدف تحقيق الأرباح من أهدافه الرئيسية، وذلك حتى يستطيع المنافسة والاستمرار في السوق المصرفي، وليكون دليلا علي نجاح العمل المصرفي الإسلامي.

2- أهداف خاصة بالمتعاملين معها

أ- تقديم الخدمات المصرفية: يعد نجاح المصرف الإسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين ، وقدرته علي جذب العديد منهم ، وتقديم الخدمات المصرفية المتميزة لهم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية يعد نجاحا للمصارف الإسلامية وهدفا رئيسيا لإدارتها.

ب- توفير الموارد المالية لتمويل لتلبية حاجات المستثمرين: يقوم المصرف الإسلامي باستثمار أمواله المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة له عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين ، أو عن طريق استثمار هذه الأموال من خلال شركات تابعة متخصصة، أو القيام باستثمار هذه الأموال مباشرة.

ج - توفير الأمان للمودعين: يعتبر ذلك من أهم عوامل نجاح المصارف مدي ثقة المودعين في المصرف، ومن أهم عوامل الثقة في المصارف توافر سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات السحب من ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب دون الحاجة إلي تسيل أصول ثابتة. وتستخدم السيولة النقدية في المصارف في الوفاء باحتياجات سحب الودائع الجارية من ناحية واحتياجات المصرف من المصروفات التشغيلية بالإضافة إلي توفير التمويل اللازم للمستثمرين.

3 - أهداف داخلية

للمصارف الإسلامية العديد من الأهداف الداخلية التي تسعي إلي تحقيقها منها:

أ- تنمية الموارد البشرية: والذي يعد عنصرا رئيسيا لعملية تحقيق الأرباح في المصارف بصفة عامة ، حيث أن الأموال لا تدر عائدا بنفسها دون ادارتها مصرفيا من قبل كادر مصرفي كفؤ قادر على توجيه سياستي المصرف في جانبي تجميع الالموارد المالية وتوظيفها ولا يتأتى ذلك إلا من خلال العمل على تنمية مهارات أداء العنصر البشري بالتدريب المستمر والمتواصل.

ب- تحقيق معدلات النمو: حتى يستمر المصرف في السوق المصرفية لابد أن يضع في اعتبارها تحقيق معدل نمو، وذلك حتى يتمكن من الاستمرار والمنافسة في الأسواق المصرفية.

ج- الانتشار الجغرافي وتوسيع رقعة عملياتها وتواجدها: وحتى تستطيع المصارف الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة بالإضافة إلي توفير الخدمات المصرفية والاستثمارية للمتعاملين، لابد لها من الانتشار، بحيث تغطي أكبر قدر من المجتمع، وتوفر لجمهور

المتعاملين الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن لهم، ولا يتم تحقيق ذلك إلا من خلال الانتشار الجغرافي والتوسع في المجتمعات والبيئة التي تعمل فيها.

4 - أهداف ابتكارية

حتى تستطيع المصارف الإسلامية أن تحافظ علي وجودها بكفاءة وفعالية في السوق المصرفية لابد لها من مواكبة التطور المصرفي وذلك عن طريق ما يلي:

أ- ابتكار صيغ للتمويل: يجب علي المصرف أن يسعي لإيجاد الصيغ الاستثمارية الإسلامية التي يتمكن من خلالها من تمويل المشروعات الاستثمارية المختلفة، ومواكبة متطلبات واحتياجات المتعاملين معه بما لا يتعارض مع أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

ب- ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية: يعد نشاط الخدمات المصرفية من المجالات الهامة للتطوير في القطاع المصرفي والداعمة للعمل المصرفي بشكل عام.

إن المتابع لتطور العمل المصرفي الاسلامي ليلحظ تتعدد المستويات القانونية التي تم على أساسها أنشاء المصارف الإسلامية والتي تأخذ بعين الاعتبار الظروف الزمانية والمكانية لكل حالة على حدة، وهو الأمر الذي يمكن في ضوئه تصنيف هذه المصارف الى الأنواع الآتية:

أ - مصارف الاسلامية محلية على أسس تجارية: وفي مقدمة هذه المصارف لمصرف دبى الإسلامي الذي أنشىء في عام 1975م على أسس مصرفية تجارية.

ب - مصارف حكومية: على راسها هذا النوع من المصارف جاء انشاء البنك الاسلامي للتنمية بمادرة جماعية من حكومات الدول الاسلامية. وهنا يجب الاشارة الى الدول الإسلامية التي اختارت " أسلمة " مجمل القطاع المالي والمصرفي فيها وهي السودان وإيران. الأمر الذي أصبحت معه جميع البنوك العاملة في هاتين الدولتين مطالبة نظامياً وقانونياً بالالتزام بممارسة العمل المصرفي الإسلامي في كل أنشطتها.

ج - مصارف اسلامية ذات طابع دولي: منها مجموعة دلة البركة التي قامت بتأسيس شركة دلة للاستثمار والتنمية في عام 1982، حيث مارست أنشطتها في العديد من الدول غير الاسلامية كالولايات المتحدة الأمريكية. وكذلك مجموعة دار المال الإسلامي، التي اتخذت من سويسرا مقراً لمكتب الأمناء المشرفين على أنشطة فروعها المنتشرة في العديد من دول العالم. وقد كان لهاتين المجموعتين، بالاضافة الى جهود البنك الاسلامي للتنمية الأثر الايجابي والدور الهام في انتشار العمل المصرفي الإسلامي على المستوى الدولي.

لقد انتشرت المصارف الاسلامية بمعدلات متسارعة في معظم دول العالم، وحققت نجاحات تتمثل أهمها في قدرتها على حشد المدخرات المالية وتوظيفها في قنوات استثمارية متنوعة بعيدا عن الفائدة، ولم يعهدها العمل المصرفي سابقا، إلا أنه ما يزال يقف في وجه هذه المصارف الكثير من المعوقات والتحديات التي تتطلب تكاتف جهود العاملين والباحثين في مختلف جوانب العمل المصرفي الاسلامي للتصدي لهذه المعوقات وبتقديم التوصيات والمقترحات العملية لها ، وهذا ما نعرض له في الفقرة الآتية.

رابعاً: المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الاسلامية

منذ أربعة عقود تقريبا نشط المفكرون والإقتصاديون الإسلاميون في إعادة النشاط إلي الفكر الإقتصادي الإسلامي بمفرداته ومكوناته الجزئية والكلية، الأمر الذي نتج عنه ظهور النظام المصرفي الإسلامي في شكله المعاصر فتزايد عدد المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وكنتيجة طبيعية لهذه التجربة فقد واجهها العديد من المعوقات والتحديات الداخلية والخارجية. ويمكن تلخيص أهم المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الاسلامية بالآتي:

1 - المعوقات والتحديات الداخلية

وهي المشكلات المرتبطة بسياسات المصارف الاسلامية ذاتها، وغالبا ما ترتبط بالادارة المصرفية في جانبي تجميع الموارد المالية وطرق تمويلها واستثمارها، مع الاشارة الى ان عملية تجميع هذه الموارد وتوظيفها انما تخضع في نهاية ألأمر الى تأثيرالمشكلات

والمعوقات الخارجية والتي يأتي في مقدمتها العلاقة بين المصارف الاسلامية والبنوك المركزية، وكذلك سيادة العمل المصرفي التقليدي في جل النشاط الاقتصادي العالمي. وتتمثل أهم هذه المعوقات والتحديات بالآتي:

أ- معوقات وتحديات مرتبطة بالموارد البشرية.
ب- معوقات وتحديات مرتبطة بالاشراف والرقابة الشرعية
ج– معوقات وتحديات مرتبطة بعدم وجود سوق مالي اسلامي.
د- معوقات وتحديات مرتبطة بواقع التطبيق العملي للمصرف الاسلامي.

1 - معوقات مرتبطة بالموارد البشرية

تعتبر الموارد البشرية عنصرًا أساسيًا لنجاح المؤسسات الاقتصادية باختلاف أنشطتها. ونجاح المصارف الإسلامية في تحقيق غاياتها وأهدافها التي من أجلها أنشأت مرهون بمدى توافر العنصر البشري الملائم والمؤهل شرعيًا ومصرفيًا. فكلما ارتفعت درجة تأهيل العاملين وتفاعلهم مع رسالة المصرف الإسلامي، كلما أدى ذلك إلى تحقيق أهدافه على الوجه الصحيح . كما إن طبيعة الاستثمارات التي تقوم بها المصارف الإسلامية تشكل مصدرًا من مصادر المخاطر التي تتواجهها ، نظرًا لكون هذه الاستثمارات تتميز بطبيعة خاصة تتطلب توافر نوعية مميزة من الموارد البشرية القادرة على دراسة وتقييم عمل المستثمر وتحديد مدى صلاحيته وملائمته للمشاركة فيه من قبل المصرف الإسلامي.

لذا يتحتم على المصرف الاسلامي توفير العنصر البشري الذي يتصف بالمهارة، والخبرة الكافية، والقدرة على الابتكار، والتجديد في مجال العمل المصرفي، بما يضمن قدرة هذا العنصر على الربط بين واقع العمل المصرفي، ومتغيراته في اطار قواعد الشريعة الاسلامية .

فالمصرف الإسلامي يحتاج إلى الموارد بشرية القادرة على جذب المودعين، وفهم طبيعة العلاقة التي تربط المودع بالمصرف الإسلامي. وكذلك يتطلب المصرف عمالة قادرة على تقديم الخدمة المصرفية بالسرعة والجودة الملائمتين وفقا لقواعد الشريعة الاسلامية. إضافة إلى القدرة على توجيه الأموال للاستثمار وفق الصيغ الشرعية بأنواعها المتعددة، وفق أولويات المجتمع واحتياجاته. وهذا يتطلب بدوره نوعية من الموارد البشرية قادرة على البحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة، ودراسة جدواها وتقويمها وتنفيذها، ومتابعتها في إطار من الضوابط الشرعية.[1]

إن توفر النوعية الملائمة من الموارد البشرية، يمثل الضمانة الأساسية لنجاح المصرف في أعماله، وإذا ما عجز عن ذلك أو كانت موارده البشرية المتاحة غيرمؤهلة، فسيواجه مخاطر في أنشطته الاستثمارية والتمويلية.وقد تتمثل في واحد أو أكثر من المخاطر الآتية:[2]

أ- مخاطرعدم القدرة على دراسة واختيار العمليات الاستثمارية الملائمة.
ب- مخاطرعدم قدرة الموارد البشرية على متابعة الأنشطة الاستثمارية.
ج- مخاطر عدم القدرة على ابتكار حلول للمشكلات التي يفرزها الواقع المصرفي وتطبيقاته العملية.

إن وجود الكفاءات البشرية القادرة على تسيير دفة النشاط المصرفي الإسلامي يستلزم وجود فئة خاصة من العاملين مدربة على العمل المصرفي من جهة، ومزودة بما يلزم من القواعد الشرعية اللازمة للمعاملات من جهة أخرى. ويشير الواقع العملي للمصارف الاسلامية الى أنها تعاني من نقص ملموس في الكفاءات والعناصر البشرية المؤهلة والمدربة على ممارسة العمل المصرفي وقد اعتبرت هذه المشكلة من أوائل المشكلات والعوقات التي تعترض العمل المصرفي الاسلامي، وهي مشكلة ارتبطت بهذا العمل منذ نشأته، وما زالت تلازمه.

1 أشرف محمد ، تقويم الموارد البشرية بالبنوك الاسلامية ، مقال في الموقع (www.islamonline.net/arabic/economics/2006/01/article06.html).

2 عبد الحليم غربي، الموارد البشرية في البنوك الاسلامية بين النظرية والتطبيق . مجلة الباحث ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر ع 6 /2008 ،ص 49.

لقد اعتمدت معظم المصارف الاسلامية في انطلاق أعمالها وأنشطتها على خبرة وكفاءات العمل المصرفي التقليدي دون ان يكون هناك أدنى حساب لما سيكون عليه الوضع لاحقا، لتصبح مشكلة متجذرة. وازداد الأمر سوء حين اصبحت تلك الخبرات ترتقي في السلم الوظيفي للمصارف الاسلامية حتى تولت بعضها إدارة العديد من المصارف الإسلامية، فازداد برقيهم تدني الجانب الشرعي في بعض المصارف الإسلامية.[1]

لذا تتصف أغلب الكوادر البشرية العاملة في هذه المصارف بنقص ملموس في المعرفة الفنية والشرعية لأغلب العاملين في المستويات الادارية المختلفة.[2] فكانت المشكلة أن بعض العاملين لم يستطع الرد على استفسارات العملاء عن الجوانب الشرعية للمعاملات المصرفية التي يرغبون بمباشرتها مع المصرف، بل وصل الأمر الى افتقار بعض هؤلاء العاملين لمعنى الفتوى الشرعية؛ الأمرالذي يعكس مدى إلمام بعض العاملين بالقطاع المصرفي الإسلامي بالضوابط والفتاوى الشرعية.[3]

لقد ترتب على ذلك ان نجد بعضا ممن يقومون بالتخطيط ورسم السياسات المصرفية هم من لا يؤمنون بالمصارف الاسلامية ايمانا راسخا، بل ويتعدى الأمر الى القول بأنهم يعملون فقط من اجل كسب العيش، ومن الملفت للنظر أن بعضا من هؤلاء يقعون في المستوى الأول والثاني من الادارة المصرفية وبالتالي يشكل هؤلاء العاملين حجر عثرة في وجه التطور الحقيقي للعمل المصرفي الاسلامي.[4] لقد اعتمدت بعض المصارف الإسلامية في الدول العربية في تدريب كوادر إداراتها العليا على البرامج التدريبية المقدمة من المصارف التقليدية في الداخل والخارج، دون أن تتضمن برامجها أي اهتمام بالجوانب الشرعية، بل ووجد عددا من المصارف الإسلامية في الدول العربية لا تعرف اللغة العربية لها سبيلا في معاملاتها، وهذا يمثل خللا يمكن قبوله، فإذا كان العمل المصرفي يتطلب الكفاءة في اللغات الأجنبية، فيجب ألا يكون ذلك على حساب إهمال اللغة العربية .[5] ويتضح حجم هذه المشكلة في أن عدد الموظفين في المؤسسات المالية الإسلامية قد وصل إلى 250 ألف موظف أكثر من نصفهم في الشرق الأوسط، كما أن 85% من هذه الكوادر هم من ذوي الخلفيات المالية التقليدية.[6] ومن المشكلات المرتبطة بالموارد البشري في المصارف الاسلامية الآتي:

أ- عدم توفر الكوادر البشرية التي يتطلبها العمل المصرفي الاسلامي.

ب- عدم وجود معايير موحدة لتعيين وتطوير العاملين في المصارف الاسلامية.[7]

ج- تواضع وقلة خبرة أغلب العامليين في المصارف الاسلامية بطبيعة وجوهر فقه المعاملات المالية الاسلامية.

د-عدم كفاية وفعالية البرامج التدريبية التي تطرحها المؤسسات المالية والمصرفية الاسلامية في رفع كفاءة وأداء العاملين فيها.

لقد بذلت جهود كثيرة لتوفير العمالة اللازمة للبنوك الإسلامية من قبل المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب وكذلك معاهد ومراكز التدريب في المؤسسات المالية الإسلامية، لكنها لم تستطع معالجتها بشكل جذري، بل بقيت قائمة مستمرة. وقد يعود في بعض أسبابه للفصل

---

1 أشرف محمود ، تقييم الموارد البشرية بالبنوك الاسلامية ، نفس المرجع السابق .

2 محمد عبد المنعم ابو زيد، الضمان في الفقه الاسلامي وتطبيقاته. القاهرة ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي ،1996. ص 76.

عائشة الشرقاوي ، البنوك الاسلامية التجربة بين الفقه والقانون والتطبق، ط1. الدار البيضاء المركز الثقافي العربي ، 2000، ص2.

3 عبد الحليم غربي ، الموارد البشرية ، مرجع سابق ، ص 51.

4 رشيد شودري، نظرة تقويمية للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية ودورها في المستقبل. من بحوث المؤتمر الأول للبنوك الاسلامية المنعقد في تركيا في الفترة (14-17) صفر 1407ه، منشورات الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية . ص 77-78.

إسماعيل عبد السلام العماوي، المعوقات الخارجية للمصارف الإسلامية:دراسة تطبيقية لآثارها على البنك الإسلامي الأردني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، إربد، الأردن،2003 ص104.

5 أشرف محمود ، تقييم الموارد البشرية بالبنوك الاسلامية ، مرجع سابق.

6 دار المراجعة الشرعية، أدوات التأهيل المتكاملة للعاملين في المؤسسات المالية والاسلامية ودور الهيئات الشرعية والمعاهد في تدريبهم شرعيا، ورقة بحثية في المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية المنعقد في البحرين في الفترة (19-2005/11/20). دار المراجعة الشرعية.ص 14-19.

7 دار المراجعة الشرعية ، أدوات التأهيل المتكاملة للعاملين ، مرجع سابق، ص 3.

التام بين الواقع العملي والعلمي على مستوى الجامعات والمراكز الأكاديمية من جهة، ولغياب التناغم في المنهج النظري والاحتياجات العملية في البرامج التدريبية التي تقدمها من جهة أخرى، وغالبا ما تكون نسخة مكررة ومتشابهة من حيث المضمون وشخصية المدرب.[1]

وبناء على ما تقدم فانه يقع على عاتق المصارف الإسلامية إعادة تقييم مواردها البشرية وتأهيلها بما يضمن المعالجة العملية للنقص الحاصل في الجانبين الكمي والنوعي للمشكلة، وذلك للمحافظة على ديمومة عمل هذه المصارف، وكذلك ضمان استمرارية تطورها، وذلك بوضع الاستراتيجيات المصرفية بالتعاون مع المؤسسات الراعية للعمل المصرفي الاسلامي وتطويره وعلى راسها المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية من خلال المقترحات الآتية:

أ- عدم اللجوء إلى خبرات وكواد العمل المصرفي التقليدي، إلا بعد اخضاعها الى برامج إعادة تأهيلها وصقلها بالمفاهيم والمبادئ الاسلامية التي يقوم عليها الفكر المصرفي الاسلامي والتحقق من قدرتها وأهليتها في ادارة العمل المصرفي الاسلامي.

ب- وضع معايير إسلامية لعملية اختيار العاملين في المصارف الاسلامية تركز بشكل رئيس على الكفاءة والأمانة.

ج- الاهتمام بتطبيق نظم تقييم الأداء التي تعطي لكفاءة العاملين أكثر أهمية وشأنا في الترقية الادارية و بعيدا عن المحسوبية.

د- إعداد برامج التدريب الفعالة في إعداد الكوادر البشرية القادرة على استيعاب الفكر المصرفي الاسلامي وتطبيقاته، بالاستفادة من النظريات العلمية التي توصل اليها علم الادارة في جانب تحسين كفاءة وأداء الموارد البشرية، وتطوير فعاليتها في النشاط الاقتصادي بشكل عام والمصرفي بشكل خاص.

2 - معوقات وتحديات مرتبطة بالاشراف والرقابة الشرعية

إن تطبيق أحكام وقواعد الشريعة الاسلامية في معاملات وأنشطة المصرف الاسلامي وأنشطته أمر جوهري وأساسي طالما ان هذه المصارف رفعت شعار مصارف بدون فائدة. كما أن الحفاظ على المال ضرورة ومطلب شرعي أمر الحق سبحانه وتعالى بتنفيذه، وهومقصد عظيم من مقاصد الشريعة الغراء. وبناء على ما تقدم فقد نصت معضم قوانين وتشريعات المصارف الاسلامية على اخضاع جميع معاملات هذه المصارف للرقابة الشرعية لضمان سلامة التزامها بأحكام وقواعد الشريعة الاسلامية. وقد تباينت طبيعة هذه الرقابة؛ فبعضها مكون من هيئة رقابة شرعية كالبنك الاسلامي الأردني، وبعضها نص على وجود مستشار شرعي كبنك البركة السوداني، كما أن بعضها يخضع لهيئة رقابة شرعية على مستوى الدولة تقوم بمهمة الرقابة الشرعية على المصارف الاسلامية.[2]

نظرا لتعقد المعاملات المالية وتطورها، بل وظهور صور ومعاملات تجارية لم تكن معهودة من قبل كانتشار التعامل التجاري الكتروني وغيره من المستجدات في عالم المال والأعمال فقد تطلب الأمر هيئات رقابة شرعية قادرة على وضع الحلول الشرعية لهذه المستجدات. كل ذلك يؤكد ضرورة وجود جهة رقابة شرعية ترعى وتراقب العمل في تلك المصارف.

وتعرف هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية بأنها جهاز مستقل من فقهاء الشرع والاقتصاديين المختصين يعهد اليهم توجيه أنشطة وأعمال المؤسسات

1 نفس المصدر السابق، ص 6.

2 منشورات البنك الاسلامي الأردني: قانون البنك الاسلامي الأردني رقم 28 لسنة 2000 وتعديلاته بموجب القانون المؤقت رقم 46 لسنة 2003.

القانون الاتحادي الاماراتي رقم 6 لسنة 1985 المتعلق بعمل وانشطة المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية .

الغريب ناصر ،أصول المصرفية الاسلامية، مرجع سابق ،ص ص67-68.

المالية الاسلامية، ومراقبتها والاشراف عليها بالتأكد من التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية، وتكون فتاواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة.[1]

ولا بد من الاشارة الى أن هيئة الفتوى الرقابة الشرعية في المؤسسات المصرفية الاسلامية تستند فيما يصدرعنها من فتاوى وقرارات الى المقاصد الشرعية وقواعدها الكلية واحكامها الجزئية المستمدة من الأصول دون التقيد مذهب معين.[2]

هناك تفاوت من مصرف الى آخر في بتشكيل الهيئة الرقابية الشرعية يمكن تلخيصه في ثلاثة توجهات رئيسة؛ يتمثل الأول في تشكيل الهيئة من العلماء المختصين في فقه المعاملات المالية، بينما يقضي التوجه الثاني اضافة خبرات مصرفية وأخرى اقتصادية للهيئة،[3] أما التوجه الثالث فيقضي بتشكيل الهيئة من علماء في فقه العملات المالية بالاضافة الى مسؤول تنفيذي وآخر مستشار قانوني من داخل المصرف.[4]

وقد حدد الاتحاد الدولي للمصارف الاسلامية أغراض هيئة الرقابة الشرعية واختصاصاتها على النحو الآتي:

أ - توفير الثقة لدى المتعاملين مع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بأن معاملاتها تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية.

ب - تحقيق الانسجام بين ما يصدر عن أجهزة الفتوى والرقابة الشرعية في مختلف البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية لتلافي ما قد يكون بينها من تضارب في هذا المجال .

ج - العمل على استنباط المزيد من الأدوات والسياسات المالية التى تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية وتغطي احتياجات العصر ومتطلبات التطور وتقديمها الى البنوك المؤسسات المالية الإسلامية عملاً على تطوير الأساليب والخدمات المصرفية.

لقد نجحت هيئات الرقابة الشرعية في ايجاد الحلول والمخارج الشرعية للكثير من المعاملات المالية المستجدة. الا أن هذه النجاحات لم تمنع من بروز بعضا من المشكلات والمعوقات في طريق عمل هذه الهيئات ، الأمر الذي يتتطلب من الباحثين والمختصين النظر في هذه المشكلات وايجاد الحلول لها. ويمكن أن يعزى أسباب هذه المشكلات بسبب عدم تبلور مفهوم الرقابة الشرعية في أذهان أغلب إدارات المصارف الاسلامية والعاملين فيها ، خاصة في ظل غياب منهج واضح المعالم ينظم عمل هذه الهيئة وصلاحياتها .

إن غياب أو عدم وجود معايير للرقابة الشرعية من شانه تهديد المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية في ظل نمو وانتشارع متسارع لها على المستوى العالمي.[5] يعد موضوع استقلال هيئة الرقابة الشرعية عن أدارة المصرف سواء اكان مجل الادارة أو الجمعية العمومية من أهم المشاكل التي تواجه العمل المصرفي الاسلامي في جانب الرقابة الشرعية. إذ ان المشكلة تركت بصماتها على العمل المصرفي من خلال مشكلات فرعية أخرى متداخلة في هذا الجانب الشرعي من عمل المصارف الاسلامية.

لذا تتمثل أهم المشكلات التي تعاني منها هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية بالآتي:[6]

---

1 عبد الحق حميش، تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات الاسلامية. مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية .مج1،ع1،فبراير ،2007 ص 101.

2 فارس ابو معمر، أثر الرقابة الشرعية واستقلاليتها على معاملات البنك الإسلامي. مجلة الجامعة الإسلامية بغزة ، مج3 ، ع1 ، 1995. ص ص 4-8.

3 يوسف القرضاوي ، تفعيل اليات الرقابة على العمل المصرفي الاسلامي . ورقة بحثية مقدمة لندوة البركة التاسعة عشر للاقتصاد الاسلامي بمكة المكرمة ، رمضان 1421هـ. ص ص 15-19.

4 جمال الدين عطية ، الأعمال المصرفية في اطار اسلامي. مجلة المسلم المعاصر، ع38، 1987. ص ص 96-97.

5 .احمد علي عبدالله ، فرص تطوير معايير موحدة للرقابة الشرعية ، مجلة دراسات اقتصادية اسلامية ، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب ، مج9، ع1 ، ص 146 .

6 حمزة عبد الكريم حماد، الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية، رسالة ماجستيرغير منشورة ، كلية الشريعة ،الجامعة الأردنية، 2004 . ص 39-40 .

عبد الرزاق رحيم الهيتي ، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق. عمان ، دار أسامه ، 2002. ص 663-664

1- استقلالية هيئات الرقابة الشرعية. ويقصد بالاستقلالية سلطة تمكن هيئة الرقابة الشرعية من ممارسة اختصاصها بتجرد وحرية تامة.[1] حيث تعاني العديد من الهيئات التي يتم اختيارها من قبل مجلس الادارة أو الجمعية العمومية للمصرف التدخل المباشر وغير المباشر في أعمالها ، مما يجعلها تخضع لهذا المجلس أو تلك الجمعية وبذلك تكون غير مستقلة في قراراتها وأحكامها الشرعية.[2]

إذ أن استقلالية الرقابة الشرعية واكتسابها قرارات صفة الالزام، هما من المبادئ الأساسية لاعطاء جهة الرقابة الشرعية حقها في القيام بدورها في التوجيه والتصحيح والمراجعة والافتاء.[3]

إن هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية لا تتمتع بنفس القدرات والقوة التي تمكنها من تحقيق أهدافها للتأكد من أنَّ المؤسسة وهذه القدرات مرتبطة قوة وضعفا مع استقلالية الهيئة وشخصية أعضائها، ومدى الالتزام الذاتي لإدارة البنك.[4]

كما ان بعض المصارف اكتفت بتعيين مدقق شرعي واحد يمثل همزة الوصل بين هيئة الرقابة وبين ادارة المصرف وهذا لا يعد نمطا من التدقيق الكافي ، ولا يمكن لفرد واحد ان يلم بكافة المعاملات ويتتبعها.[5]

ويمكن معالجة الخلل في طبيعة هيئة الرقابة الشرعية واستقلاليتها في المقترحات الاتية:

أ- أن تكون جهة الرقابة الشرعية جامعة لمن هم أهل الفقه في المعاملات الشرعية والمصرفية.

ب- تكوين هيئات عامة للفتوى على مستوى العالم تكون مرجعا لهيئات الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية. مثال ذلك الهيئة العليا للفتوى والرقابة الشرعية التي قرر الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية تشكيلها.[6]

ج- أن تكون تبعية هيئة الرقابة الشرعية مرتبطة بجهة رسمية عليا ، كوزارة المالية.[7]

د- أن تكون الجهة الرقابية الشرعية لأعمال وأنشطة المصارف الاسلامية من خارجها بحيث تتسم بالاستقلالية وتوفير الثقة من قبل المتعاملين والمساهمين.[8]

2- ما تمارسه بعض الادارات المصرفية تجاه هيئآت الرقابة من خلال صياغة السؤال وتكييفه بطريقة معينة بالرغم من مجافاته ومخالفته للواقع بهدف اباحة هذا التصرف أو ذاك بناء على الصورة التي طرح فيها التساؤل.[9]

3- تواضع التعاون بين ادارة المصرف الاسلامي وهيئة الرقابة الشرعية مما يعني عدم التجاوب السريع مع قرارات الهيئة وبالتالي استمرار المخالفات الشرعية.[10] وهنا لا بد من التأكيد على ضرورة التنسيق والتعاون الميتمر بين ادارة المصرف وهيئة الرقابة لما فيه من لمصلحة شرعية للبنك وأنشطته . لقد أهمل دور الرقابة الشرعية التثقيفي للعاملين

1 رياض ناصر الخليفي، هيئات الرقابة الشرعية بين النظرية والتطبيق. ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر لكلية الشريعة بجامعة الامارات العربية المتحدة بعنوان " المؤسسات المالية الأسلامية معالم الواقع وافاق المستقبل ،30 /11/ 2009 ، ص 387 -388.

2 عبد الفتاح سليمان ، انشاء فروع المعاملات الاسلامية للبنوك التجارية في المصارف الاسلامية. .بيروت ، اتحاد المصارف الاسلامية ، 1989. ص ص 309-311.

3 عبد الستارأبو غدة، الهيئات الشرعية . ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الثالث للهيئات الشرعية ، البحرين ، 2003. ص ص 3 -4.

4 علي محي الدين القره داغي، بحوث في فقه البنوك الاسلامية ،. بيروت ،دار البشائر الاسلامية، 2007. ص ص 540-545.

5 عصام خلف العنزي، صناديق الاستثمار الاسلامية والرقابة عليها صناديق الاستثمار الاسلامية والرقابة عليها "دراسة فقهية قانونية ،رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الشريعة في الجامعة الأردنية ،2004 ص ص 173-174.

6 حمزة عبد الكريم حماد ، الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية ، ، مرجع سابق. ص1 9-92.

7 رياض ناصر الخليفي ، هيئات الرقابة الشرعية بين النظرية والتطبيق. مرجع سابق . ص 287.

8 نفس المرجع السابق ، ص ص 306-307.

9 حمزة عبد الكريم حماد ، الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية . مرجع سابق ، ص98.

جمال الدين عطية ، الأعمال المصرفية في اطار اسلامي. مرجع سابق ، ص73.

10 عز الدين بن زغيبة ، هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية: أهميتها، معوقات عملها وحلول مقترحة . ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر المصارف الاسلامية بين الواقع المأمول،31 مايو-3يونيو 2009. دبي . ص 26.

فادي محمد الرفاعي ، المصارف الإسلامية ، ط1. بيروت ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2004. ص 190.

في بعض المصارف الاسلامية ، مما ساهم في خلق جيل من العاملين فيها لا يفرق بين الحلال والحرام.[1]

4- قلة عدد الفقهاء المتخصصين في علوم الشريعة وعلماء الاقتصاد وخاصة في جانب المعاملات المالية الحديثة، وقد ترتب على ذلك عدم وجود تصور واضح لهذا الجانب وبالتالي صعوبة الوصول الى الأحكام الشرعية الصحيحة. وبالتالي تصبح دور الهيئة كواجهة لصبغ المصرف بالصبغة الشرعية أمام جمهور المتعاملين .

ويعتقد انه كلما تنوعت تخصصات أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، كلما كانت الهيئة مستقلة عن مجلس الادارة، كلما كانت حريتها في ممارسة اختصاصاتها أكبر.[2]

إن ايجاد معايير شرعية لهيئة الرقابة يساعد في تحقق أهدافها وتؤدي وظيفتها قد تاهم في حل هذه المشلة وما ينجم عنها من آثار على مجمل عمل الهيئة . فلا بد من أن تتوافر فيها عدد من الأسس ومن أهمها:[3]

أ – تعديل النظم الأساسية وعقود التأسيس لتتضمن النص صراحة على مبدأ استقلالية هيئة الرقابة الشرعية. وكذلك مبدا الزام قرارات هيئة الرقابة الشرعية.

ب - ضرورة وجود تدقيق شرعي داخلي تحت اشراف الهيئة الشرعية ومسؤوليتها، بالاضافة الى تقنين عملية التدقيق بشكل مفصل وواضح.[4]

ج - وضع معايير محددة واضحة تحدد مستوى التأهيل المطلوب لأعضاء الهيئة الشرعية، حتى تمثل هذه المعايير اطارا شاملا يوحد المفاهيم ويختارالمناسب من الفكر الرقابي المصرفي المعاصر بما يتوافق ويلائم الأحكام والقواعد الشرعية الاسلامية.[5]

وخلاصة الأمر فأن معالجة ما تعانيه هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية من مشاكل ومعوقات قد يقع في المقترحات الاتية:

أ – ضرورة تقنين استقلالية هيئة الرقابة الشرعية من قبل الجهات الرقابية الخارجية على المصارف الاسلامية كالبنوك المركزية لما منحها القانون من تصوي وسلامة الوضع المالي والاداري لهذه المصارف بحيث تمك هيئة الرقابة الشرعية من ممارسة اختصاصاتها بعيدا عن التدخلات المباشرة وغير المياشرة من قبل المصارف الاسلامية.

ب - اعداد قواعد البيانات الالكترونية - في ظل التطور التقني في تكنولوجيا المعلومات - والمعايير الاسلامية الذي نشهده تتضمن ما تم اصداره من فتاوى تخص العمل المالي والمصرفي الاسلامي. ويمكن ان تتولى ذلك جهات من العلماء والمؤسسات المصرفية ذات الباع والخبرة في العمل المصرفي الاسلامي ؛ كالبنك الاسلامي للتنمية وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية ، بحيث تعتمد هذه القواعد كمراجع معتبرة بعد تمحيصها من قبل لجان فقهية وعلمية متخصصة لتشكل تعاونا بين إدارات المصارف بعيدا عن التكرار، وتوفيرا للجهد والوقت.

ج - عقد الندوات والمؤتمرات الدورية المتخصصة في مناقشة المعاملات المالية المستجدة لاقتراح الحلول الشرعية و بناء التصورات الصحيحة عن تلك المستجدات بين علماء المال و الاقتصاد من جهة وعلماء الفقه الاسلامي من جهة أخرى ، بما يضمن استمرارية نجاح وانتشار العمل المصرفي الاسلامي .

1 أشرف محمد دوابة ، دراسات في التمويل الاسلامي . القاهرة ،دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، 2007. ص ص 39-42.

2 محمد البلتاجي ، نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار في البنوك الاسلامية .الندوة الدولية : نحو ترشيد مسيرة البنوك الاسلامية ، دبي ، 3-2005/12/5 . ص ص 52-53.

3 جمال الدين عطية ، الصعوبات التي تواجه البنوك الاسلامية منذ قيامها الى الآن ، مجلة المسلم المعاصر، بيروت ، ع27، 1981، ص ص 32-33

4 عوف الكفراوي، الرقابة الشرعية الفعالة في المصارف الاسلامية.مجلة أضواء الشريعة ، ع14. الرياض. 1983.ص ص 365-366.

5 عبد الحميد البعلي ، الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الاسلامية ،ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ،2005. ص ص 40-41.

د - ضرورة النهوض باختيار أعضاء هيئات الرقابة الشرعية للمصارف الاسلامية من ذوي الخبرة والتخصصية بعيدا عن المحسوبيات والشكليات ، ومساعدتهم على تطوير قدراته من خلال تقديم الدعم المالي للبحوث الشرعية للمعاملات المالية المستجدة .

3 – معوقات مرتبطة بعدم وجود سوق مالي اسلامي

تمثل الأسواق المالية حاجة ضرورية للمصارف الاسلامية للأسباب الآتية:

أ- ان أهمية السوق المالي الاسلامي للمصارف الاسلامية يمكنها من تحقيق أهدافها التنموية، من خلال منحها القدرة على الدخول في استثمارات ذات آجال متوسطة وطويلة المدى تمنح المصارف فرصا تمويلية واستثمارية تتحاشى من خلالها تعطيل فوائضها المالية. والأدوات المالية التي توفرها الأسواق المالية هي بمثابة القنوات التمويلية التي يتم من خلالها استغلال تلك الفوائض المالية .[1]

ب- حاجة المصارف الاسلامية لاستثمار فوائضها المالية في مشروعات استثمارية طويلة الأجل التي قد تعجز فرص التوظيف قصيرة الأجل عن استيغابه تلك الفوائض ، وقد ترتب أن عهدت بعض المصارف الاسلامية لتوجيه تلك الفوائض المالية الى المصارف التقلية لاستثمارها في الأسواق الدولية، الأمر الذي ترتب عليه حرمان العالم الاسلامي من استثمار تلك الفوائض، في ظل الحاجة الماسة لأغلب دول العالم الاسلامي لاستثمار واستغلال تلك الفوائض.[2]

ج - طبيعة السياسات النقدية التي تطبقها البنوك المركزية في بعض الدول تجاه المصارف الاسلامية، بضرورة الاحتفاظ بأدوات نقدية قصيرة الأجل للوفاء بمتطلبات المحافظة على درجة معينة من السيولة المالية كأذونات الخزينة على سبيل المثال، وهي أدوات لا تتعامل بها هذه المصارف لاعتمادها على الفائدة المصرفية، وبالتالي تضطر المصارف الاسلامية للاحتفاظ بموارد مالية سائلة معطلة غير مستغلة .

د - تتصف الودائع المصارف الاسلامية بقصر آجالها، وبالتالي لا تستطيع المصارف الاسلامية توجيهها نحو الاستثمار والتمويل طويل الأجل، خاصة حين تحتاج المصارف لبيع بعض حقوقها لحاجتها في تمويل واستثمار جديد، أو للوفاء ببعض الالتزامات والاحتياجات المالية المفاجئة.

هـ - ويشير واقع النشاط التجاري لأغلب البيئآت التي تعمل فيها أو تتواجد المصارف الاسلامية فيها الى سيادة التطبيقات والمعاملات التجارية المعتمدة على سعر الفائدة، وكذلك الحال بالنسبة لعدم توافق أغلب القوانين والتشريعات التجارية مع مبادئ العمل المصرفي الاسلامي .

كما أن معظم القوانين التي تحكم النشاط الاقتصادي في البلدان العربية والإسلامية تسير وفق النمط المصرفي التقليدي، ولا تتضمن أحكاما تناسب أنشطة العمل المصرفي الإسلامي. ففي عالم النشاط الاقتصادي وتنافسيته تصبح الوساطة المالية في الاقتصاد الإسلامي وبلوغ اقتصاد سريع النمو ضرورة ملحة، بل ليس من المبالغة في أن مصير المجتمع الذي يبطل الوساطة المالية ليس أفضل من مصير مجتمع يبطل استخدام النقود.[3]

وبالرغم من أهمية وضرورية وجود سوق مالي وكذلك حاجة المصارف الاسلامية لتطوير مستمر لمنتجاتها المالية، فان هذا الاهتمام لم يترجم حتى الآن إلى منهج علمي وعملي يتناسب وأهميتها فما زالت إدارات تطوير المنتجات بحاجة الى مزيد من التخصصية والمهنية مقارنة مع غيرها من الإدارات في مؤسسات الصناعة التقليدية التي نجدها تولي اهتماما أكبر في هذا الجانب وتنفق مبالغ طائلة لتطوير وابتكار منتجاتها المالية التي تلبي احتياجاتها وتغطي طلب الأسواق.

1 محمد عبد المنعم أبو زيد ، النشاط الاستثماري ومعوقاته ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التجارة / جامعة الاسكندرية ،1991. ص ص 213-214.

2 عبد الرزاق رحيم الهيتي ، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق. مرجع سابق. ص 708.

3 محمد نجاة الله صديقي ، المصارف الإسلامية: المبدأ والتصور والمستقبل ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي ، مج10، ع1 ، 1998. ص ص 4-6.

لذا لا بد من وضع تصورات واضحة المعالم لتكون بمثابة مقدمة لبناء إستراتيجية مصرفية اسلامية فعالة لاستكمال الجهد العرفي للمصرفية الإسلامية ، والتي يمكن ان تساهم فيها المقترحات الآتية :

أ- العمل على تجميع الجهود وتضافرها لوضع معايير شرعية موحدة للصناعة المالية الإسلامية وهذا من شأنه أن يقدم رؤية واضحة للضوابط الشرعية للمنتجات المالية الإسلامية ويعزز ثقة الجمهور والمساهمين بها.

ب- تشجيع البحث العلمي وتخصيص عوائد مالية من أرباح المنتجات المالية لأغراض الدراسات والبحوث العلمية التي تهدف لتطوير المنتجات.

ج - العمل على إنشاء سوق مالية إسلامية تضمن تسويق مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية منتجاتها من خلالها، وتأمين السيولة اللازمة لها حيث أن هذه المؤسسات تواجه تحديات كبيرة وعوائق عديدة في تسويق منتجاتها وإيجاد التمويل المناسب لها من خلال الأسواق التقليدية

د - تأسيس وتفعيل دورمؤسسات البنية التحتية في الصناعة المالية الإسلامية مثل مجلس الخدمات المالية الإسلامية والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها في مجال التطوير والابتكار.

4 - معوقات مرتبطة بواقع التطبيق العملي للمصرف الاسلامي

تقوم البنوك بتجميع المدخرات الاستثمارية بهدف توجيهها لمختلف قنوات التمويل الاستثماري وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية، والمتابع لواقع هذا التطبيق يمكنه ابداء الملاحظات الأتية:

أ - إن طبيعة العلاقة بين المصرف الإسلامي والمستثمر تتطلب قدراً من الصفات الأخلاقية في كالأمانة والصدق، والالتزام بالمواعيد. وهي صفات أساسية لنجاح الاستثمار، وفقدانها أو فقدان بعضها يرفع نسبة المخاطر في استثمارات المصارف الإسلامية مما يؤثر على الحقوق والالتزامات.[1]

ويحكم علاقة البنك بالعملاء طالبي التمويل عقد المضاربة، وهذا هو الأساس التنظيري لعملية التمويل الاستثماري التي يباشرها المصرف، لكن الواقع العملي ومن خلال الممارسات غير المسؤولة لبعض العملاء، كانتفاء صفة الأمانة والصدق من جهة ، واخفاء القيود والسجلات الفعلية للنشاط الاستثماري أو اعطاء الحجج والتبريرات غير الواقعية لفشل هذا المشروع او ذاك من جهة أخرى رتب على المصارف خسائر، وكلفة تمويل مرتفعة، الأمر الذي أدى الى ايقاف هذا النوع من القنوات التمويلية.[2]

كما بينت التجربة العملية في التطبيق المصرفي عدم دراية المتعاملين بطبيعة النشاط الاستثماري الذي تباشره المصارف الاسلامية، ولم يدرك هؤلاء حقيقة مبدأ الغنم بالغرم' كما أغفل أغلب المتعاملين مع المصارف الاسلامية البعد الزمني ، وأن هذه المصارف لن تفرض عليهم أي عقوبات نتيجة تأخير سداد ما عليهم من مستحقات مالية للمصرف ، فترتبت على المصارف ديونا شكلت نسبة عالية من العوائد السائلة في المصرف.[3]

---

1 محمد عبد المنعم ابو زيد، المخاطر التي تواجه استثمارات المؤسسات المصرفية الإسلامية، بحث في: كتاب الوقائع - دور المؤسسات المصرفية الإسلامية، ج2، ص628-629.

- جمال الدين عطية، (1981م)، الصعوبات التي تواجه البنوك الإسلامية. مجلة المسلم المعاصر، عدد 27،1981 ص94-95.

- محمد نجاة الله صديقي، (1993م)، مشكلات البنوك الإسلامية في الوقت الحاضر، ضمن ندوة (38) قضايا معاصرة في النقود والبنوك والمساهمة في الشركات، البنك الإسلامي للتنمية، والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ومجمع الفقه الإسلامي بجدة، 10-1993/4/14م، ص276-277.

2 محمد عبد المنعم أبو زيد ، المخاطر التي تواجه استثمارات المؤسسات المصرفية الإسلامية، الجزء الثاني من كتاب وقائع مؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، جامعة الشارقة، الشارقة، 7- 9 /2002/5. ص626-629.

- محمد عبد المنعم أبو زيد ، نحو تطوير نظام المضاربة في المصارف الاسلامية ، القاهرة ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي ، ص 106.

عائشة الشرقاوي ، البنوك الاسلامية التجربة بين الفقه والقانون والتطبق . ط1 المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، 2000. ص 636-638.

3 احمد الاسلامبولي، المؤسسات الاسلامية:معوقات التطبيق وكيف نواجهها .بحث مقدم لمؤتمر البنوك الاسلامية الأول المنعقد في استنبول،تركيا،1987.ص 10.

حسن يوسف داود، الاستثمار قصير الأجل في المصارف الإسلامية. القاهرة ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي ، 1996. ص ص 25-26.

ب - الصورة الذهنية حول المصارف الإسلامية غير صافية، ويشوبها بعض التشكيك؛ كشعور بعض العملاء بعدم التزام العاملين بالمنهج والسلوك الاسلامي الرشيد، وكذلك ما تواجهه الصكوك الاسلامية – كأداة تمويلية – من حملات تشكيك متزايدة من قبل الحريصين على الصيرفة الاسلامية بمبالغتهم في تشددهم وورعهم بحيث يحرمون هذه الصكوك أو المنتجات المالية الاسلامية لأقل الشبهات، وبالتالي ينعكس ذلك على فقدان الثقة بها وتراجع الاقبال عليها وتحقيق الخسائر أو انخفاض في أرباحها.[1]

ج - يقتصر دور المصارف الاسلامية بشكل لافت على تحقيق الأرباح وتراجع للدور التنموي والاجتماعي. فبعد أن كان تحقيق التنمية والاسهام في النشاط الحقيقي للاقتصاد من خلال آليات التمويل والاستثمار الاسلامية المختلفة من الأهداف الرئيسة لهذه المصارف. لقد تراجع هذا الدور وحل مكانه أهداف أكثر واقعية تقتصر في مجملها على تحقيق الأرباح، ليصبح - على سبيل المثال - التورق المنظم وأشكاله المختلفة سببا في تراجع المصارف الاسلامي عن أهم أهدافها، بل وسببا من أسباب تشكيك المتعاملين مع هذه المصارف في جدوى التمويل الاسلامي من أساسه.[2] كما أن طبيعة الأساليب التمويلية والاستثمارية في المصارف الإسلامية تركز على صيغة المرابحة بأشكالها وتطبيقاتها المختلفة، مما يعني أن هدف المصرف هو التمويل لا الاستثمار.

وقد اتضح أن تفضيل غالبية المصارف الإسلامية لأسلوب المرابحة، واتجاهها للاعتماد عليه بصورة أساسية لتوظيف مواردها، يرجع بصفة رئيسية إلى اتفاق هذا الأسلوب مع نمط المعاملات القائمة في البنوك التقليدية المتمثل في الاقتراض والإقراض، خاصة وأن غالبية العاملين في حقل المصارف الإسلامية من ذوي الخلفيات المصرفية التقليدية.

د - ان نظام الصيرفة الإسلامية في الغالب رؤية لاجتهادات الفقهاء في السابق تم فيها تعديلات طفيفة منذ ذلك الحين، والواقع الذي نعيشه يتطلب ابتكار أساليب جديدة حسب ما تقتضيه مبادئ التعامل والتجاوب مع مقتضيات العصر، والواقع الاقتصادي الحالي وفق أحكام وقواعد الشريعة الغراء وهو ما نفتقده في واقع التطبيق المصرفي الاسلامي، وإن وجد فهو متواضع الى أبعد الحدود.

2 - المعوقات والتحديات الخارجية

وهي المشكلات المرتبطة بالبيئة التي تعمل فيها المصارف الاسلامية، والتي تترك آثارها على مجمل العمل المصرفي الاسلامي وبالتالي تساهم بطريقة غير مباشرة في المعوقات والمشكلات الداخلية التي تعاني منها المصارف الاسلامية. يعد سيادة نظام الفائدة كمحفز للنشاط الاقتصادي لأغلب دول العالم من أهم المشاكل والمعوقات التي تواجه العمل المصرفي الاسلامي، وهي مشكلة قديمة حديثة، ما زالت ترافق التجربة المصرفية الاسلامية منذ نشأتها، بالرغم من المحاولات المتواضعة في الحل الجزئي والمبتور لبعض مكونات وجزئيات هذه المشكلة. وبالرغم مما تقدم فلا بد من بذل الجهود في اتجاه تخفيف الآثار السلبية لأبعاد تلك المشكلة. وتتمثل أهم المشكلات والمعوقات الخارجية المرتبطة بالبيئة المصرفية التي تتواجد فيها المصارف الاسلامية بالآتي:

1- مشكلات مرتبطة بالاشراف والرقابة المصرفية

2 - مشكلات وتحديات ترتبط بالعولمة

1- معوقات مرتبطة بالاشراف والرقابة المصرفية

---

1 كمال توفيق حطاب، الصكوك الاستثمارية الاسلامية والتحديات المعاصرة ، ورقة بحث مقدمة الى مؤتمر المصارف بين الواقع والمأمول، 31 مايو -3 يونيو 2009. دبي، ص ص 27-28.

2 عبد القادر جعفر ، العمل المصرفي الإسلامي في ظل القوانين السارية، ورقة بحث مقدمة الى مؤتمر المصارف بين الواقع والمأمول، 31 مايو -3 يونيو 2009. دبي، ص ص 70-71.

تلعب البنوك المركزيا دورا مهما في ضبط السياسة النقدية باتخاذها الاجراءات والتدابير اللازمة لاستقرار الحياة الاقتصادية. ويقع في سلم أولويات البنوك المركزية ضمان فاعلية الجهاز المصرفي وسلامته من خلال الرقابة المباشرة على هذا الجهاز ومكوناته وفقا للتشريعات والقوانين الصادرة .

ولما كان المصرف الاسلامي أحد مكونات هذا الجهاز فقد خضعت هذه المصارف لرقابة للبنك المركزي المباشرة، علما بأن هذه المصارف شأت في ظل نظام اقتصادي رأسمالي يعتبرالفائدة هي المحرك الرئيس للنشاط الاقتصادي. لذا كان لا بد للمصارف الإسلامية من الالتزام بالقوانين والتشريعات المصرفية المعمول بها، الأمر الذي ترتب عليه وجود بعض الإشكاليات في العلاقة بين البنوك المركزية والمصارف الاسلامية .

وينبغي الاشارة الى أن شكل ومضمون العلاقة بين البنوك المركزية والمصارف الاسلامية لم يكن موحدا، بل تباين واختلف في الشكل والمضمون تبعا للظروف التي أحاطت بنشأة العمل المصرفي الاسلامي وتطوره.[1]

إن الرقابة المصرفية التي يقوم بها البنك المركزي على المصارف الاسلامية في اطار العلاقة فيما بينهما توحي بعدم التناسب بين الأدوات الرقابية وطبيعة العمل المصرفي الاسلامي.

ومن أهم الأدوات الرقابية التي لا تعكس توافقا مع المصارف الاسلامية وبالتالي تمثل اختلالا في طبيعة العلاقة بين البنوك المركزية والمصارف الاسلامية :

أ - نسب السيولة والاحتياطيات النقدية

تهدف البنوك المركزية من تطبيق سياسة السيولة النقدية الى الحيلولة دون تعرض المصارف الخاضعة لرقابته لأزمات السيولة المفاجئة، وذلك بتامين قدرتها على مواجهة طلبات السحب المفاجئة، التي قد تتعرض لها هذه المصارف وقد لا تستطيع الوفاء بها.[2] حيث تلزم البنوك المركزية المصارف بالاحتفاظ بنسبة معينة من ودائعها لدى البنك المركزي دون أن تمنح الأخيرة أي التزامات مالية تجاه ذلك، وتسمى هذه النسبة بنسبة الاحتياطي الالزامي.[3]

إن مبررات هذا الالزام لا تتواءم مع طبيعة ودائع المصارف الاسلامية، لاختلافها عن طبيعة ودائع الأجل في المصارف التقليدية.[4] فهذه الأموال قدمها أصحابها للمصرف الاسلامي بغرض استثماره على أساس نظام المضاربة، وفقا للنتائج الفعلية للاستثمار من ربح أو خسارة، ومن ثم فليس هناك التزام على المصرف بضرورة ردها كاملة لأصحابها؛ لأنها ليست مضمونة على المصرف، كما هو الحال بالنسبة للودائع الآجلة بالمصرف التقليدي، والتي تعتبر ديونا على ذمة البنك، ولا يضمن المصرف الاسلامي سوى الودائع الجارية وتحت الطلب باستحقاقه ربحها، حيث يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: " الخراج بالضمان".[5] وكذلك الحال بالنسبة

لودائع الاستثمار بأنواعها فلا يوجد مبرر لفرض نسبة الاحتياطي عليه لأنها غير مضمونة ، بل قائمة على أساس المخاطرة وعلى أساس الغنم بالغرم.[6]

ويمكن ان تشكل واحدة أو اكثر من الاقتراحات الآتية حلا لهذه المشكلة:

---

1 أحمد محي الدين أحمد، علاقة البنك المركزي بالنسبة للمصرف الإسلامي، المؤتمر الاقتصادي الأول لاستكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المجال الاقتصادي. الكويت ، 1993. ص 12.

عبد الحميد محمود البعلي، تنظيم العلاقة بين المصارف الإسلامية والبنوك المركزية والبنوك التقليدية .ورقة بحث مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر " المؤسسات المالية الاسلامية : معالم الواقع وافاق المستقبل، المنعقد في كلية الشريعة بجامعة الامارات العربية في الفترة (15-17)مايو2005.مج4، ص 1446.

2 أشرف محمد دوابة ، علاقة البنك المركزي بالبنوك الاسلامية ، دراسة تطبيقية على مصر ، بحث مقدم إلى ندوة "نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية"، تحت رعاية رابطة الجامعات الإسلامية، والبنك الإسلامي للتنمية، وبنك دبي الإسلامي، دبي، سبتمبر 2005.

3 محمد عبدالكريم ، العلاقة بين الشرعية والرقابة المالية في المؤسسات الاسلامية . القاهرة ، دار الفكر العربي، 1996. ص 85.

4 أحمد محي الدين أحمد، علاقة البنك المركزي بالنسبة للمصرف الإسلامي، مرجع سابق. ص 12.

5 محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . القاهرة ، دار الحديث ،(ب. ت) ، مج3، ص 573.

6 وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية ، الموسوعة الفقهية ، ط2. الكويت ، منشورات وزارة الأوقاف ، 1987. مج 31، ص 301.

- تخفيض نسب السيولة والاحتياطيات النقدية في المصارف الاسلامية بشك متفق عليها مع البنك المركزي وخاصة للودائع الاستثمارية.[1]
- تطوير أدوات مالية اسلامية قصيرة الأجل، وحسابات مخصصة بعمليات فيها نسبة كبيرة من الضمانات، كالمرابحة واحتسابها ضمن عناصر السيولة المطلبة قانونا.
- مساهمة المصارف الاسلامية بحصص في بعض المشروعات القومية الرابحة واحتساب تلك الحصص من الاحتياطيات ونسب السيولة المطلوبة قانونا.[2]

ب- الملجأ الأخير للاقترض

بموجب هذه الوظيفة يقوم البنك المركزي بتقديم التسهلات المالية للمصارف التقليدية في أوقات الأزمات والطوارئ، بهدف المحافظة على استقرار الجهاز المصرفي في تلك الظروف.

إن ثمة اختلالات واضحة يواجهها المصرف الاسلامي في اطار علاقته مع البنك المركزي كملجأ أخير للاقراض.[3] إذ لايستطيع المصرف الاقتراض من البنك المركزي إذا ما تعرض لأزمة مالية طارئة . لذا نجد المصارف الاسلامية تحتفظ بنسب سيولة عالية أو الاعتماد على تدفق مستمر من الودائع وهو أمر غير متاح دائما. ويمكن أن نقترح الخيارات الآتية لحل هذه المشكلة:[4]

- اتفاق المصارف الاسلامية وتعاونها في ما بينها بشأن التسهيلات الائتمانية المتبادلة في على أساس نظام المشاركة في الأرباح.
- اتفاق المصارف الاسلامية فيما بينها على تقديم التسهيلات الائتمانية المتبادلة بشرط أن يكون صافي استخدام تلك التسهيلات خلال فترة زمنية محددة يساوي صفر.
- تعاون المصارف الاسلامية على انشاء صندوق مالي مشترك لدى البنك المركزي كجزء من متطلبات الاحتياطي القانوني لتوفير التسهيلات الائتمانية المتبادلة.

وخلاصة الأمر فانه لابد للبنوك االمركزية من أن تلبي حاجة المصرف الاسلامي كمقرض أخير باعتبارها الجهة الرقابية التي تعمل على سلامة الجهاز المصرفي، وقد تكون هذه التلبية كقرض حسن أو ودائع استثمارية لفترة زمنية محددة تقتضيها المصلحة العامة، الأمر الذي يتطلب تعديلا على التشريعات المالية والمصرفية الحاكمة للعلاقة بين البنوك المركزية والمصارف الاسلامية.

إن طبيعة المصارف الاسلامية من حيث تجميع الأموال وتوظيفها، بشكل يختلف مما هو عليه الوضع في المصارف التقليدية، يتطلب من البنوك المركزية والمصارف الاسلامية التعاون مع الجهات ذات العلاقة بالعمل المصرفي الاسلامي ، كالبنك الاسلامي للتنمية ، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، ومجلس الخدمات المالية ، لصياغة علاقة تأخذ بعين الاعتبار خصوصية العمل المصرفي الاسلامي وطبيعته.

2 – معوقات وتحديات ترتبط بالعولمة

أوجدت العولمة نسيجًا سياسيًا واقتصاديا وثقافية ومؤسسيًا من الصعوبة الفكاك من آثاره. وقد أصبحت قواعدها العامة معلومة للجميع؛ فالتقدم التكنولوجي في مجال المعلومات والاتصالات ساهم في ايجاد أساليب ووسائل جديدة للتعامل التجاري.

وإذا كانت المصارف أحد العوامل المؤثرة في النشاط التجاري، فقد أدت العولمة إلى تغيير البيئة المصرفية الدولية، وتعاظم الإحساس بالمخاطر التي تهدد النظم المصرفية الوطنية، وتنويع الأدوات التمويلية، وإيجاد نظام للرقابة والإشراف يؤمن النظم المصرفية. فقد اتجهت

1 محمد نجاة الله صديقي، دور البنك المركزي بالنسبة للمصرف الاسلامي. بحث مقدم للمؤتمر الاقتصادي الأول لاستكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المجال الاقتصادي. الكويت ، 1993. ص 86.

2 أحمد محي الدين أحمد، علاقة البنك المركزي بالنسبة للمصرف الإسلامي، مرجع سابق. ص 16.

3 احمد علي عبد الله، العلاقة بين الهيئات الشرعية والبنوك المركزية. بحث مقدم للمؤتمر الأول للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية والاسلامية.البحرين،2001.ص 8.

4 محمد عمر شابرا ، علاقة البنك المركزي بالمصارف الاسلامية في النظام المالي الاسلامي . بحث مقدم للمؤتمر الاقتصادي الأول لاستكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المجال الاقتصادي. الكويت ، 1993. ص ص 62-36.

رؤوس الأموال خاصة الأموال قصيرة الأجل للتدفق عبر القارات متجاوزة الحدود القطرية والقومية، وأزيلت الحواجز الجغرافية بين الأسواق النقدية والمالية.

لذلك تطرح العولمة تحديين رئيسيين أمام العمل المصرفي للدول ذات الأسواق الناشئة، أولهما تحرير النشاط التمويلي مع ما ينطوي عليه من مخاطر ، وثانيهما تحديث النشاط المصرفي وإصلاحه وإعادة هيكلته ليواكب المعايير المصرفية العالمية ،ليكون أكثر تهيؤ للتكيف مع البيئة الدولية الجديدة للعمل المصرفي.[1]

ويمكن أن نلمس تحديات العولمة وانعكاساتها على العمل المصرفيالاسلامي بالآتي:

1 - تحرير الخدمات المالية المصرفية

سيكون لتحرير الخدمات المالية تأثيرًا إيجابيا على المصارف الإسلامية في المدى المتوسط والبعيد غير أنه على المدى القريب يتوقع أن تتأثر سلبًا المصارف الإسلامية ذات الكفاءة المتدنية والتكاليف التشغيلية المرتفع، والتي تقدم خدمات غير تنافسية بالمقارنة مع ما تقدمه المصارف التقليدية من خدمات. لذلك على ادارات هذه المصارف أن تراعي احتياجات عملائها، والعمل على تطويرها مع إدراك الأهمية القصوى لتطوير وتعزيز العلاقات مع العملاء، كما لابد من تطبيق أساليب عمل تنسجم مع الاتجاهات الإبداعية في العمل المصرفي الدولي وإلا فإن العملاء المحليين للمصارف الإسلامية سوف ينصرفون إلى المصارف التقليدية المنافسة لها.

2- التحولات في الفلسفة الادارية للمصارف الاسلامية

ينبغي على المصارف الإسلامية الاستعداد لتطبيق ثقافة إدارية جديدة تأخذ في الاعتبار التغير المستمر في أوضاع السوق، وتقوم على شبكة من خطوط الاتصال بين مراكز العمل بد ً لا من هرم وظيفي جامد ،وتعتمد بشكل أكبر على مبدأ الشراكة مع مؤسسات مالية أخرى بدلاا من العمل بانفراد.

فالثقافة الإدارية الجديدة للعمل المصرفي تتطلب من المصارف الإسلامية التركيز على الابتكار والاستثمار في التكنولوجيا بهدف توفير المنتجات التي تتوافق مع حاجة العملاء كل على حده، بدلا من تقديم نفس المنتجات لكافة العملاء، التي ستمنحها وفورات ضخمة بسبب معرفتها المسبقة بما يريده العملاء. كما ستدرك المصارف الإسلامية أن التكنولوجياالحديثة لا تمكنها من إنجاز الأعمال بكفاءة أكبر فحسب ولكن ستعطيها القدرة على تطوير أعمالها بشكل متواصل، وحتى تتمكن من ذلك على ادارتها أن تجذب الموظفين المؤهلين والأكفاء بالعمل المصرفي الاسلامي، وان تتبع نظام مكافآت مناسب لتشجيع هؤلاء الموظفين على تطوير قدراتهم بدلا من النظر إلى الاستقرار الوظيفي كهدف رئيسي للعاملين.

3 - الاندماج المصرفي

إن إقامة تحالف بين المصارف الإسلامية سيمكنها من العمل معًا في تمويل مشاريع معينة والمشاركة في المخاطر، وفي تطور منتجات مصرفية جديدة، إضافة إلى زيادة وتنويع قاعدة العملاء لديها، وستشعر المصارف الصغيرة وغير القادرة على تحمل تكلفة التكنولوجيا الحديثة انه من الصعب عليها البقاء حتى على مستوى خدمات المصرفية البسيطة، هذا فضلا عن أن المصارف الإسلامية ستواجه بمنافسة شرسة من المصارف التقليدية خاصة الدولية العملاقة منها والتي أخذت تقدم خدمات مصرفية عبر الانترنت، فهذه المصارف لاتحتاج لأن يكون لها وجود فعلي محلي وهي تقدم خدمات بأكثر من لغة مما سيساعدها على جذب العملاء .

خامساً: النتائج والتوصيات

في ضوء ما تقدم من تحليل وتقاش فقد توصل الباحث الى جملة من النتائج والتوصيات نعرضها على النحو الآتي:

1 عمر عبدالله كامل، العولمة وتأثيرها على العمل المصرفي الاسلامي. بحث مقدم الى ندوة البركة الثانية والعشرين للاقتصاد الاسلامي في البحرين خلال الفترة(8-2002/20). ص ص 6-8

النتائج :

1- سيادة النظام المصرفي التقليدي، اضافة الى أن أغلب القوانين والتشريعات المالية والتجارية في معظم دول العالم وخاصة الاسلامية منها تلائم العمل المصرفي التقليدي بشكل جوهري وأساسي مما شكل عائقا أما الانطلاق الفعلي والفعال للعمل المصرفي الاسلامي .وبموازات ذلك هناك تدني في مستوى الثقافة والوعي لدى أغلب المتعاملين مع المصارف الاسلامية عن ماهية وطبيعة عمل هذه المصارف.

2- النظام المالي الإسلامي نظام مصرفي استثماري اقتصادي وانساني اجتماعي وعالمي متكامل، حيث يشهد العصر الحديث ظهور وولادة مؤسسات مالية ضخمة تريد أن تشق طريقها في الحياة مع التزام بالأحكام الشرعية في معاملاتها مع الأفراد أو المؤسسات الأخرى، وهذه المؤسسات والشركات الضخمة لم تعد حصراً في بلد أو إقليم بعينه، بل انتشرت في عموم بلاد المسلمين، بل وفي كثير من بلدان العالم الأخرى، وهي كما تحتاج إلى الخبرات المصرفية والتجارية والإدارية الواسعة تحتاج كذلك إلى الخبرات الشرعية المتعمقة الأصيلة، التي تخرج من حيز وإطار نقل آراء الأقدمين إلى مجال مشاركتهم في الاجتهاد في معرفة الحكم الشرعي على ضوء مستجدات الواقع.

3- تعتبر الموارد البشرية عنصرًا أساسيًا لنجاح المؤسسات الاقتصادية باختلاف نشاطاتها، ولاشك أن تحقيق المصارف الإسلامية لأهدافها التنموية، مرهون بمدى توافر العنصر البشري الملائم والمؤهل شرعيًا ومصرفيًا .فكلما ارتفعت درجة تأهيل العاملين وتفاعلهم مع رسالة المصرف الإسلامي؛ أدى ذلك إلى تحقيق أهدافه على الوجه الصحيح. كما إن طبيعة الاستثمارات التي تقوم بها المصارف الإسلامية تتطلب توافر نوعية مميزة من الموارد البشرية القادرة على دراسة وتقييم عمل المستثمر وتحديد مدى صلاحيته وملائمته للمشاركة فيه من قبل المصرف الإسلامي. فالمجال التطبيقي للمصارف الاسلامية يشير الى أن أغلب هذه المصارف عانت منذ نشأتها وما زالت تعاني حاليا من مشكلة عدم توفر الكوادر البشرية المؤهلة والمناسبة لطبيعتها الخاصة، ويخشى أن تصبح متجذرة في العمل المصرفي بالرغم مما بذل ويبذل من جهود في معالجتها أو التخفيف من حدتها بسبب طبيعة برامج التدريب المكررة من حيث من يقوم بها من جهة ومضمون تلك البرامج من جهة أخرى.

4- عدم وجود سوق مالي اسلامي فعال، وبالتالي عدم وجود أدوات مالية كافية ومناسبة ، حيث تعاني المصارف الإسلامية من عدم امتلاكها أدوات مالية تتمتع بما تتمتع به الأدوات المالية المتداولة في الأسواق المالية التقليدية من قدرة على تحويل استحقاقات موارد الأموال القصيرة الأجل إلى استثمارات وتمويل أطول أجلاً، مع الاحتفاظ بإمكانية تسييل هذه الاستثمارات وقت الحاجة، مع تحقيق قدر معقول من الأرباح والضمان. كما أن المصارف الإسلامية في الوقت نفسه لا تمتلك أدوات تمكنها من استقطاب موارد أموال ذات آجال طويلة كشهادات الإيداع لكي تتمكن من استثمارها في استثمارات طويلة الآجل، مع ملاحظة أن الصيغ الاستثمارية التمويلية الحالية كالمضاربة لا يمكن استخدامها إلا بنسب ضئيلة وفي مجالات محدودة في الوقت الحاضر نظراً لاحتمال التلاعب من بعض المضاربين، كما يشير الواقع والتطبيق المصرفي الاسلامي لذلك.

5- تعاني المصارف الاسلامية من مخاطر العولمة وتحدياتها، إذ أن المصارف بصفة عام والمصارف الإسلامية بصفة خاصة لم تكن بمنأى عن هذه التغيرات والتحديات، فتنامي المصارف العالمية العابرة للقارات وإنشاء منافذ إسلامية لها وظهور التكتلات المصرفية جعل ذات تأثيرمباشر وقوي على المصارف الإسلامية وأنشطتها ، الأمر الذي فرض عليها التوافق السريع مع الأطر التنظيمية الدولية والمعايير المصرفية العالمية.

التوصيات

وفي ضوء ما تقدم يوصي الباحث بالآتي:

1- في اطار واقع التطبيق المصرفي الاسلامي.

- تعتبر التوعية والإرشاد في الحياة المعاصرة من أهم عوامل توسيع دائرة النظام المصرفي الإسلامي وإقراره وتطبيقه على أرض الواقع وفي الحياة العامة للمسلمين، من خلال إيجاد صحوة حقيقية ينشأ عنها تحول جذري ومنعطف تاريخي في الحياة الاقتصادية يعود على إثرها حاكمية النظام المصرفي الإسلامي بقوة وواقعية وصدقية حقيقية. لذا يتتطلب من إدارات المصارف الاسلامية منفردة ومجتمعة استخدام الإعلام المركّز والهادف إلى شرح مبادئ عمل هذه المصارف، وتوضيح ارتباطها بالعقيدة الإسلامية، و أن تتعامل بجدية واهتمام أكبر مع وسائل ترويج العمل المصرفي باعتباره خطوة عملية نحو تطبيق الاقتصاد الإسلامي ومؤسساتها في حياة الامة الاسلامية.
- ضرورة التركيز على أهمية تكامل منظومة النظام المصرفي الإسلامي باعتبارها وحدة واحدة غير قابلة للتجزئة، واستكمال سلسلة مؤسساته المالية لتستوعب كل الحلول لمظاهر الفقر والتمايز الطبقي في حياة المجتمعات الاسلامية ، وان لا تقتصر في أعمالها وأنشطتها على الجانب الربحي والاكتفاء به عبر المؤسسات المالية الاستثمارية والمصرفية والخدمية.

2- في اطار الاشراف والرقابة الشرعية

- ينبغي أن يكون القائمون بالتفتيش -على المصارف الإسلامية - من البنك المركزي على دراية تامة بطبيعة عمل المصارف الإسلامية، مع اهتمام البنوك المركزية بالرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية بقدر اهتمامها بالرقابة المصرفية، وذلك بنشاء إدارة للرقابة والتفتيش الشرعي للأنشطة هذه المصارف تكون من أهل الخبرة الشرعية والمصرفية للتحقق من سلامة النواحي الشرعية في أعمال البنوك الإسلامية.
- إن الحاجة ماسة إلى إيجاد مرجعية عليا :تخضع لها هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية تكون مهمتها الإشراف والتوجيه وتوحيد الآراء وحسم الخلاف في المسائل الشرعية، وأن يكون تعيين الأعضاء في هذه الهيئات ممن تتوفر فيهم الشروط والكفاءة والخبرة ديناً وتقوى. ويقترح أن تضم هذه المرجعية رؤساء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية وعدداً آخر من العلماء المشهود ويمكن الاستعانة بخبرات الاتحاد العالمي للعلماء المسلمين. كما يمكن الاستفادة من هذه الهيئة في مسألة التدريب والتدريس في مراقبة المؤسسات المالية الإسلامية، وفي إجراء وتوجيه البحوث المتعلقة بالعمل المصرفي الإسلامي.
- بناء قواعد البيانات الشرعية التي تتضمن كل ما يتعلق بالجوانب والقضايا الفقهية والشرعية ذات العلاقة بأنشطة وأعمال المصارف الاسلامية، وكذلك ما يستجد من معاملات تجارية ومالية لتكون عونا ومرجعا لهيئات الفتوى والرقابة الشرعية في هذه المصارف.

3- في اطار الموارد البشرية

- إن البنوك الإسلامية تعيش الفقه العملي لا الفقه النظري، وتحتاج إلى خبرات وكفاءات عالية لتقديم أحسن الخدمات، وما توفير ذلك بسهل، الأمر الذي يحتم على المصارف الاسلامية بذل المزيد من الجهود المركزة والفاعلة وذلك بالعمل على تأهيل وإعداد الكوادر البشرية المتخصصة والمقتدرة على إدارة المصارف الإسلامية الموجودة بإنشاء معاهد متخصصة تحتضنهم وتقوم بتدريسهم الأنظمة المالية الإسلامية الضرورية المهمة ضمن برامج متخصصة مكثفة، واعتماد الحصول على شهادة منها كأحد الاشتراطات للتوظيف والعمل فيها .

- لا يخفى على أحد أن جميع المؤسسات المالية التي تدير القطاع المصرفي العالمي هي مؤسسات تدعو الى اعتماد النظام الربوي التقليدي، وكذلك الجامعات والكليات والمعاهد التي تتولى مهمة تعليم وتثقيف علم الاقتصاد طبقا لمرئيات ذلك النظام، بل هي الأساس التي تبتني عليه وتدعمه وتساعد على انتشاره واستمراره. لذلك نجد أنه من الضروري في المقابل أن تتوجه حكومات العالم الإسلامي لإنشاء جامعات وبرامج متخصصة تعنى بتعريف الاقتصاد الإسلامي ومراكز للأبحاث والدراسات المصرفية الإسلامية تعكف على ابتكار أساليب وأدوات ومنتجات حديثة للتمويل والاستثمار تواكب المعايير الدولية وتتفق مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية لما لذلك من دور بارز وهام في تطور العمل المصرفي الاسلامي وازدهاره.

4- في اطار السوق المالي الاسلامي

- التفكير بجدية في تأسيس سوق أسهم إسلامية عالمية لدعم إنشاء شركات اسلامية عالمية منافسة في تقنية المعلومات ومصانع في جميع الصناعات المتطورة والمشروعات التي لا يوجد فيها صور التعامل في الأمور المحرمة أمر ضروري وحياتي ومهم، وذلك طبقا لما هو المعروف من الاشتراطات والمعايير الشرعية. كما أن مفهوم الأسهم والمتاجرة بها لابد أن يأخذ منحى شرعيا واضحا غير مبهم كأسهم مضاربة يدخل صاحب السهم في شراكة في رأس المال وشراكة في موجودات الشركة لا الاقتصار على كونها سندات الالتزام بمال فتباع وتشترى.
- ان وجود سوق مالية إسلامية نشطة ومستقرة لهو أمر ضروري لدعم المصارف الإسلامي، وان هذا الأمر يتطلب بجانب زيادة المعروض من الأدوات المالية الإسلامية.

5- في اطار الاشراف والرقابة المصرفية

- ضرورة مراعاة البنوك المركزية لطبيعة عمل المصارف الإسلامية، من خلال اصدار تشريعات خاصة بها تنظم عملها، مع اتباع أساليب وأدوات رقابية وتمويلية تتفق مع طبيعة تلك المصارف، فيتم تطبيق سياسة الاحتياطي القانوني على الودائع الجارية دون الاستثمارية، مراعاة لطبيعة العلاقة القائمة بين البنك وأصحاب الودائع الاستثمارية، والتي يحكمها عقد المضاربة، مع أهمية اقرار تشريعات مالية ومصرفية تتمكن من خلالها المصارف الاسلامية من الاستفادة من البنوك المركزية كمقرض وملجأ أخير للاقراض، ويمكن أن يكون من خلال إقراض البنك الإسلامي عند حاجته للسيولة قرضا حسنا بدون فائدة، مقابل أن يقرض ذلك البنك الإسلامي ذات القرض بنفس القيمة وبنفس المدة لاحقا للبنك المركزي دون فائدة أيضا .

6 - في اطار العولمة وتحدياتها

- ضررة مواكبة بثورة المعلومات ومسايرة ركب المستحدثات التكنولوجية لربط وحدات المصارف الإسلامية بشبكة اتصالات ومعلومات متطورة والعمل على إيجاد بنك معلومات يخدم هذه المصارف وذلك بهدف رفع كفاءة العمل المصرفي الإسلامي، والاستفادة من تكنولجيا المعلومات وتطبيقاتها في العمل المصرفي.
- مسايرة الاتجاه العالمي للاندماج المصرفي وتكوين الوحدات المصرفية الإسلامية القادرة على مواجهة المنافسة وغزو الأسواق خاصة ونحن مقبلون على انتهاء الفترة الانتقالية لتطبيق اتفاقية تحرير التجارة، وتوفير التمويل والخدمات اللازمة للمشروعات العملاقة على المستوى المحلي والإقليمي.

سادساً: قائمة المراجع

- القران الكريم
- ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج3 : بيروت ، دار بيروت للطباعة والنشر ، 1957.

- أحمد خليل الاسلامبولي، المؤسسات الاسلامية: معوقات التطبيق وكيف نواجهها. ورقة بحثية مقدمة للمؤتمرالأول للبنوك الاسلامية المنعقد في تركيا في الفترة (14-17 صفر 1407هـ)، منشورات الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية .
- آدم متز، ترجمة: محمد عبدالهادي. الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري. مج2 بيروت، دار الكتاب العربي ، (ب . ت).
- أحمد علي عبد الله، العلاقة بين الهيئات الشرعية والبنوك المركزية. بحث مقدم للمؤتمر الأول للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية والاسلامية. البحرين، 2001.
- أحمد علي عبدالله، فرص تطوير معايير موحدة للرقابة الشرعية، مجلة دراسات اقتصادية اسلامية، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، مج9، ع1.
- أحمد محي الدين أحمد، علاقة البنك المركزي بالنسبة للمصرف الإسلامي، المؤتمر الاقتصادي الأول لاستكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المجال الاقتصادي. الكويت، 1993.
- إسماعيل عبد السلام العماوي، (2003م)، المعوقات الخارجية للمصارف الإسلامية " دراسة تطبيقية لآثارها على البنك الإسلامي الأردني". رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة اليرموك، إربد، الأردن.
- أشرف محمد دوابة، تقويم الموارد البشرية بالبنوك الاسلامية، مقال في الموقع (www.islamonline.net/arabic/economics/2006/01/article06.html). تاريخ التصفح 2010/5/20.
- أشرف محمد دوابة، دراسات في التمويل الاسلامي. القاهرة، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2007.
- أشرف محمد دوابة، علاقة البنك المركزي بالبنوك الاسلامية، دراسة تطبيقية على مصر، بحث مقدم إلى ندوة "نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية"، تحت رعاية رابطة الجامعات الإسلامية والبنك الإسلامي للتنمية وبنك دبي الإسلامي، دبي، سبتمبر 2005.
- القانون الاتحادي الاماراتي رقم 6 لسنة 1985 المتعلق بعمل وأنشطة المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية .
- البنك الاسلامي الأردني: قانون البنك الاسلامي الأردني رقم 28 لسنة 2000 وتعديلاته بموجب القانون المؤقت رقم 46 لسنة 2003.
- حمزة عبد الكريم حماد، الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية، رسالة ماجستيرغير منشورة في الفقه وأصوله، كلية الشريعة بالجامعة الأردنية، 2004.
- حسن يوسف داود، الاستثمار قصير الأجل في المصارف الإسلامية. القاهرة، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، 1996.
- دار المراجعة الشرعية، أدوات التأهيل المتكاملة للعاملين في المؤسسات المالية والاسلامية ودور الهيئات الشرعية والمعاهد في تدريبهم شرعيا. ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية المنعقد في البحرين في الفترة (19-2005/11/20).
- جمال الدين عطية، الأعمال المصرفية في اطار اسلامي. مجلة المسلم المعاصر، ع38، 1987.
- جمال الدين عطية، الصعوبات التي تواجه البنوك الإسلامية. مجلة المسلم المعاصر، عدد 27 ، 1981.
- رشيد شودري، نظرة تقويمية للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية ودورها في المستقبل. ورقة بحثية مقدمة للمؤتمرالأول للبنوك الاسلامية المنعقد في تركيا في الفترة (14-17 صفر 1407هـ) ، منشورات الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية .
- رفيق المصري، النظام المصرفي الاسلامي: خصائصه ومشكلاته . دمشق، دار المكتبي، 1982.

- رياض ناصر الخليفي، هيئات الرقابة الشرعية بين النظرية والتطبيق. ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر لكلية الشريعة بجامعة الامارات العربية المتحدة، بعنوان:" المؤسسات المالية الأسلامية معالم الواقع وافاق المستقبل" بتاريخ 30 /11/ 2009 .
- فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية. ط1. بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2004.
- فارس ابو معمر، أثر الرقابة الشرعية واستقلاليتها على معاملات البنك الإسلامي. مجلة الجامعة الإسلامية بغزة . مج3 ، ع1 ، 1995.
- سامي حمود، تطوير الاعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الاسلامية. ط1. (ب.م)، دار الاتحاد العربي للطباعة، 1976 .
- شمس الدين السرخسي، المبسوط. ج14، القاهرة، مطبعة السعادة ، 1331 هـ .
- كمال توفيق حطاب، الصكوك الاستثمارية الاسلامية والتحديات المعاصرة. ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر " المصارف الاسلامية بين الواقع والمأمول "، المنعقد في دبي في الفترة (31 مايو-3 يونيو) 2009.
- عاصم خان، تصريح على موقع مركز أخبار الصناعة المالية الاسلامية. (http://cibafi.org/NewsCenter) . تاريخ التصفح 2010/5/25 .
- عائشة الشرقاوي، البنوك الاسلامية التجربة بين الفقه والقانون والتطبق. ط1. المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، 2000.
- عبد الحليم غربي، الموارد البشرية في البنوك الاسلامية بين النظرية والتطبيق. مجلة الباحث، ع 6 /2008 ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة .
- عبد الحق حميش، تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات الاسلامية. مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والانسانية- جامعة الشارقة. مج1، ع1، فبراير2007 .
- عبد الحميد محمود البعلي، تنظيم العلاقة بين المصارف الإسلامية والبنوك المركزية والبنوك التقليدية. ورقة بحث مقدمة للمؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر بعنوان: " المؤسسات المالية الاسلامية: معالم الواقع وآفاق المستقبل، المنعقد في دبي بكلية الشريعة - جامعة الامارات العربية المتحدة في الفترة (15-17)مايو 2005.
- عبد الحميد محمود البعلي، الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الاسلامية، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة ،2005.
- عبد خرابشه: محرر، الادارة المالية في الاسلام: عمان، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية: مؤسسة ال البيت، 1989.
- عبد الفتاح سليمان، انشاء فروع المعاملات الاسلامية للبنوك التجارية في المصارف الاسلامية. .بيروت ، اتحاد المصارف العربية ، 1989.
- عبد الرزاق رحيم الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق. عمان، دار أسامه، 2002.
- عبد الستارأبو غدة، الهيئات الشرعية: ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الثالث للهيئات الشرعية، البحرين، 2003.
- عبد القادر جعفر، العمل المصرفي الإسلامي في ظل القوانين السارية، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر " المصارف الاسلامية بين الواقع والمأمول " المنعقد في دبي في الفترة (31 مايو-3 يونيو) 2009.
- عدنان التركماني، السياسة النقدية والمالية في الاسلام. عمان، مؤسسة الرسالة، 1988.
- عز الدين بن غيبة، هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية: أهميتها، معوقات عملها وحلول مقترحة. ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر " المصارف الاسلامية بين الواقع والمأمول " المنعقد في دبي في الفترة (31 مايو-3 يونيو) 2009.

- عصام خلف العنزي، صناديق الاستثمار: الاسلامية والرقابة عليها صناديق الاستثمار الاسلامية والرقابة عليها "دراسة فقهية قانونية" . رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الشريعة في الجامعة الأردنية، 2004 .
- علي محي الدين القره داغي، بحوث في فقه البنوك الاسلامية. بيروت، دار البشائر الاسلامية، 2007.
- عمر زهير حافظ، قدم في مؤتمر مكة المكرمة الرابع المنعقد في مكة المكرمة بعنوان: " الأمة الاسلامية في مواجهة التحديات" ، بتاريخ: 1424/12/2هـ الموافق 2004/1/24.
- عمر عبدالله كامل، العولمة وتأثيرها على العمل المصرفي الاسلامي. بحث مقدم الى ندوة البركة الثانية والعشرين للاقتصاد الاسلامي في البحرين خلال الفترة(8-2002/20).
- عوف محمود الكفراوي، الرقابة الشرعية الفعالة في المصارف الاسلامية. مجلة أضواء الشريعة، ع14، الرياض، 1983.
- عوف محمود الكفراوي، النقود والمصارف في النظام الإسلامي. الإسكندرية، دار الجامعات المصرية، 1987.
- الغريب ناصر، أصول المصرفية الاسلامية وقضايا التشغيل، ط1: القاهرة، دار أبوللو للطباعة والنشر، 1996.
- محمد أحمد سراج، النظام المصرفي الإسلامي، القاهرة، دار الثقافة، 1989.
- محمد عبدالكريم، العلاقة بين الشرعية والرقابة المالية في المؤسسات الاسلامية. القاهرة ، دار الفكر العربي، 1996.
- محمد عبد المنعم ابو زيد، الضمان في الفقه الاسلامي وتطبيقاته. القاهرة، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، 1996.
- محمد عبد المنعم أبو زيد، المخاطر التي تواجه استثمارات المؤسسات المصرفية الإسلامية، الجزء الثاني من كتاب وقائع مؤتمر " دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية" في جامعة الشارقةفي الفترة (7- 9 /2002/5).
- محمد عبد المنعم أبو زيد، نحو تطوير نظام المضاربة في المصارف الاسلامية، القاهرة، المعهد العالمي للفكر الاسلامي .
- محمد عبد المنعم أبو زيد، النشاط الاستثماري ومعوقاته. رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة بجامعة الاسكندرية،1991.
- محمد عمر شابرا، علاقة البنك المركزي بالمصارف الاسلامية في النظام المالي الاسلامي. بحث مقدم للمؤتمر الاقتصادي الأول لاستكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المجال الاقتصادي. الكويت، 1993.
- محمد نجاة الله صديقي، المصارف الإسلامية: المبدأ والتصور والمستقبل، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، مج10، ع1، 1998.
- محمد نجاة الله صديقي، مشكلات البنوك الإسلامية في الوقت الحاضر، ورقة في الندوة (38): قضايا معاصرة في النقود والبنوك والمساهمة في الشركات. تحت رعاية البنك الإسلامي للتنمية، والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ومجمع الفقه الإسلامي بجدة، في الفترة (10-1993/4/14).
- محمد نجاة الله صديقي، دور البنك المركزي بالنسبة للمصرف الاسلامي. بحث مقدم للمؤتمر الاقتصادي الأول لاستكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المجال الاقتصادي . الكويت ، 1993.
- منور إقبال وآخرون، التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي. جدة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1998.
- وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، الموسوعة الفقهية، ط2. الكويت، منشورات وزارة الأوقاف، مج 31 . 1987.

- يوسف القرضاوي ، تفعيل اليات الرقابة على العمل المصرفي الاسلامي. ورقة بحثية مقدمة لندوة البركة التاسعة عشر للاقتصاد الاسلامي بمكة المكرمة ، رمضان 1421هـ.

المعوقات والتحديات التي تواجه المصارف الاسلامية

د.محمد علي العقول / استاذ مساعد – جامعة البلقاء التطبيقية
oqool@huson.edu.jo

الملخص

لقد نجحت المصارف الاسلامية في توفير قنوات تمويلية واستثمارية لم يعهدها العمل المصرفي من قبل على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر. فقد بلغ حجم الأصول التي تعمل بها هذه المصارف حوالي 750 مليار دولار عام 2009 على مستوى العالم، ويتوقع أن يصل حجم الأصول إلى تريليون دولار في عام 2012.

وبالرغم من هذا النجاح تواجه هذه المصارف عدد من المعوقات والتحديات التي حددتها الدراسة في مجموعتين هما المعوقات والتحديات الداخلية والخارجية.

فالمعوقات الداخلية هي تلك المعوقات المرتبطة بالموارد البشرية لهذه المصارف، ومعوقات ترتبط بالاشراف والرقابة الشرعية، اضافة للمعوقات التي ترتبط بالسوق المالي، وأخرى ترتبط بالواقع التطبيقي للعمل المصرفي الاسلامي.

أما المعوقات الخارجية فهي معوقات مرتبطة بواقع الرقابة والاشراف المصرفي على هذه المصارف، اضافة لما تواجهه المصارف الاسلامية من آثار ناتجة عن العولمة وتحدياتها.

ومن أبرز مقترحات توصيات الدراسة ضرورة تفعيل دور ادارة المصارف الاسلامية والمؤسسات الداعمة لها في معالجة تلك المعوقات وتذليلها تعزيزا للعمل المصرفي الاسلامي وتطوره. كما وتوصي الدراسة بمواجهة العولمة وتحدياتها من خلال التعاون بين هذه المصارف وبين الجهات الرقابية ذات العلاقة بما يمكن هذه المصارف من تعزيز وجودها محليا وعالميا في اطار المنافسة العادلة.

Obstacles and challenges facing Islamic banks

Dr. Mohammed Ali AL-Oqool

Assistant Professor - Balqa Applied University
oqool@huson.edu.jo

Abstract

Islamic Banks operate on Islamic principles of profit and loss sharing and other approved modes of Investment. The Islamic banking industry has grown rapidly since the 1970s, reflecting the demand by pious Muslims to manage their finances in a way that avoids interest and complies with Islamic law.

The volume of assets that these banks manage about 750 billion dollars worldwide in 2009, and is expected to reach a trillion dollars in 2012.

In spite of the growth potential in Islamic banking, there are several obstacles and challenges facing Islamic banks. One of the most.

This paper aim to identify and categorize these problems and challenges into two groups: internal and external obstacles. Internal obstacles are those associated with the human resources of these banks, and obstacles related to supervision and control of legality, in addition to obstacles related to Islamic financial market, and other related to practice reality of Islamic banking working.

While the external obstacles are those to the control and supervision by the banking regulators, and the effects resulting of globalization and its challenges.

Recommendations have been suggested to solve these obstacles through activate the role of Islamic banks and institutions supporting them in dealing with those obstacles and overcome them in- order to enhance the work of Islamic banking and development. The study recommends confronting globalization and its challenges through cooperation between these banks and regulatory bodies related to enable these banks to strengthen its presence locally and globally within the framework of fair competition.